الأحكام المتعلقة
بغرف الدردشة (الشات)
دراسة فقهية مقارنة

إعـداد
الدكتورة/ صفاء السيد لولو الفار
المدرس بقسم الفقه المقارن
بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإسكندرية

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله العليم بخلقه، القائل فى محكم كتابه:﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ (١) الرحيم بهم ومن رحمته أنزل شريعته ناصحة لهم، ومصلحة لمفاسدهم، ومُقوّمة لاعوجاجهم، وذلك بما شرع من التدابير الوقائية، والإجراءات العلاجية التي تقطع دابر الفتنة بين الرجال والنساء، وتُعين على اجتناب المُوبقات ؛ رحمةً بهم، وصيانة لأعراضهم، وحماية لهم من خزي الدنيا وعذاب الآخرة، وبيَّن لهم أن غايةَ الشيطان في هذا الباب أن يُوقع النوعين في الفحشاء، لكنه يسلك في تزيينها، والإغراء بها مسلك التدرج، عن طريق خطوات يقود بعضها إلى بعض، وتُسلم الواحدة منها إلى الأخرى، وهي المعنيَّة بقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾(٢) والصلاة والسلام على الصادق الأمين، المبعوث رحمةً للعالمين الذي حذرنا من خطوات الشيطان المؤدية إلى إشاعة الفساد، خصوصًا ما أضلَّ به كثيراً من العباد من تزيين التبرج، وإشاعة الفاحشة، وإطلاق البصر إلى ما حرَّم الله، ومصافحة النساء الأجنبيات، وسفر المرأة بدون مَحرَم، وخروجها متطيبة متعطرة، وانخداعها بالقول للرجال، وخلوتها بهم واختلاطها معهم.

وبعـــد

فقد صان الإسلام العلاقات بين الأفراد، وحدَّها بسياجٍ يلائم النفسَ البشرية، وسدَّ كل الذرائع التي قد توصل إلى الحرام. والكلام بين الجنسين وإنشاء علاقة بينهما، من أعظم الوسائل التي قد تجرُّ إلى الوقوع في الحرام، وإن زيَّن الشيطان ذلك في أول الأمر، وأظهره على أنه علاقة بريئة من كل ما يدعو إلى الحرام حيث أصبح الإنترنت الملاذ الشعبي الذي يلجأ إليه الشاب في العالم

(١) سورة الملك، الآية رقم ١٤.

(٢) سورة النور الآية رقم ٢١.

العربي لقضاء معظم أوقاتهم بعد أن نجحت برامج الدردشة في كسر الحواجز التي بين الشباب والفتيات العرب لسهولة التعارف والمحادثة عبر الصوت والصورة، وهو ما أثار الجدل بين الفقهاء وعلماء الدين واعتبروا تلك المحادثات خلوة إلكترونية قد تثير الغرائز وتشجع الشباب على الانحراف، فأصبح التحادُثُ مع الآخرين عبر الإنترنت كتابةً أو صوتًا، وهو ما يعرف بـ "الشات" أو "الدردشة"، من الأمور الشائعة؛حيث يَنْدُرُ أن يكون هناك مَنْ لم يستخدم تلك الوسيلة، وكما أن لكل تقنية فوائدها وأضرارها، فإن الخطر الأكبر للشات يكمن في العلاقات التي ينخرط فيها الكثير من الفتيات والشبان؛ حيث إنها تضع الفتاة في بداية طريق الخطأ، وفي أقل الأضرار فإنها تجعلها تعيش في عالم من الأوهام، وهو ما ترفضه بعض الفتيات، مؤكداتٍ أن تلك العلاقات ليست بهذه الصورة السيئة، وأنها تمنحهن الفُرْصَةَ للتعرف على أشخاص وثقافات كان من المستحيل أن يتعرفن عليها في الواقع وفي هذا ومع استحداث وسائل التقنية كالجوال والإنترنت اتسعت وازدادت لديهم صور الخلوة المحرمة لتشمل برامج المحادثة، والمكاتبة عبر (الإنترنت)، والمشاركة في مواقع الحوار؛ حيث لا يجوز إقامة علاقات بين الجنسين، وألا يخاطب رجل امرأة، أو امرأة رجلاً إلا لحاجة، وإن كانت ثَمَّ حاجة داعية إلى ذلك؛ فلتكن في حدود الأدب والأخلاق؛ قال تعالى:﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾(١)، وقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ (٢) فلا يجوز لهما الخروج عن دائرة آداب الإسلام باستعمال الألفاظ أو التعبيرات المريبة، كما هو شأن كثير من أهل الأهواء والشهوات، ومن أهم ما ينبغي في هذا التنبيه على أن يكون هذا الحوار عبر ساحات عامة، يشارك فيها جمع من الناس، وليس حواراً خاصاً بين الرجل والمرأة لا يطلع عليه غيرهما؛ فإن هذا بابٌ من أبواب الفتنة ومع هذا كله فترك محادثة الرجل على أي حال أبعد عن الفتنة وأدعى للسلامة لأن الشيطان يجري

(١) سورة الأحزاب: جزء من الآية رقم ٥٣.

(٢) سورة الأحزاب، جزء من الآية رقم (٣٢).

من ابن آدم مجرى الدم، وكم جرَّت هذه المحادثات بين الجنسين عبر وسائل الاتصال من مفاسد كثيرة، أدَّت إلى تدمير عفَّة وعفاف كثير من فتيات المسلمين وفتيانهم لذا إن الإسلام يحرص حرصاً شديداً على نقاء المجتمع وسلامته من كل أسباب الشرور ومظاهرها، وخاصة في جانب الأعراض ؛ فما من سبيل يضمن ذلك إلا وقد سلكه وأمر بسلوكه، وما من سبيل يعارض ذلك إلا وقد نهى عنه.

أسباب الاختيار:

يرجع سبب اختياري لهذا الموضوع إلي:-

أولاً:- عنوان الموضوع قد يكون نادراً، ولكن عندما أدركت أهميته ولاحظت أنه وكر من أوكار الرذيله، وعمه الظلام وعشعش فيه الشيطان، وسيطرت الشهوة فيه على الأفئدة والنفوس وأيضاً و لما كانت غرف الدردشة (الشات) عالم آخر متشابك ومتواز مع واقعنا اليومي، يؤثر فيه ويتأثر به، ورغم الانطباع العام عن غرف الشات بأنها فرصة ميسرة ومتاحة للغراميات والأحاديث المتحررة بين الشباب والبنات دون رقابة أو سلطان أردت أيضاً أن اكتب فى هذا الموضوع .

المنهج العلمي فى هذا البحث:

١- انتقيت المادة العلمية من منابعها الأصلية بالرجوع إلى أمهات الكتب الأخرى وأحياناً من الانترنت.
٢- رجعت إلى أمهات الكتب الأصلية فى الحديث تخريجاً ودلالة.
٣- عزو الآيات القرآنية إلى سورها.
٤- تخريج الأحاديث النبوية وفق المنهج العلمى فى التخرج بذكر الكتاب والباب فإذا لم يكن للحديث مخرجاً فى الصحيحين بينت درجة الحديث والحكم عليه إلا ما ندر.
٥- بينت المعانى اللغوية أو المعانى الاصطلاحية بالرجوع إلى مصادرها الأصلية فى كتب اللغة، والفقه، والحديث.

٦- ترجمت لبعض الأعلام الواردة فى البحث قدر المكان خشية الإطالة.

خطة البحث

يتكون هذا البحث من مقدمه، وأربعة مباحث، وخاتمه

أما المقدمة: فهي عن سبب اختياري للموضوع، والمنهج العلمى له.

أما الخاتمة فهي تشتمل على أهم ما توصلت إليه من نتائج خلال هذا البحث.

خطة البحث يتكون هذا البحث من أربعة مباحث:

المبحث الأول: في تعريف غرف الدردشة ويتكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف غرف الدردشة (الشات) لغة واصطلاحاً ثم تعريف مصطلح غرف الدردشة.

المطلب الثاني: الدليل عليها .

المطلب الثالث: أنواع الدردشة أو الشات.

المبحث الثانى: فى حكم الخلوة بين الرجال والنساء عبر الشات ويتكون من خمسة مطالب:

المطلب الأول: حكم الخلوة بالمرأة الأجنبية.

المطلب الثانى: حكم الخلوة بالمخطوبة عبر الشات.

المطلب الثالث: حكم الزواج عبر الشات.

المطلب الرابع: حكم استمتاع الزوجين عبر الشات.

المطلب الخامس: آراء العلماء المحدثين فى غرف الشات.

المبحث الثالث: فى القواعد التى تحرم غرف الدردشة (الشات) فى الشريعة الإسلامية ١- قاعدة سد الذرائع وتتكون من مطلبين:

المطلب الأول: تعريف سد الذرائع لغة واصطلاحاً.

المطلب الثانى: الأدلة على قاعدة سد الذرائع.

المبحث الرابع: ٢- قاعدة درء المفاسد مقدم على جلب المصالح وتتكون من أربعة مطالب :

المطلب الأول: تعريف قاعدة درء المفاسد وجلب المصالح لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: الأدلة على قاعدة درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.
المطلب الثالث: ٣- قاعدة ما أفضى إلى محرم فهو محرم.
المطلب الرابع: مثال ينطبق على غرف الدردشة على هذه القواعد .

أما الخاتمة فتشتمل على أهم ما توصلت إليه من نتائج خلال هذا البحث.

المبحث الأول: في تعريف غرف الدردشة (الشات) ويتكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تعريف غرف الدردشة لغة واصطلاحاً.

لم يرد فى الفقه الاسلامى ما يسمى بغرف الدردشة ولكن يوجد خلوة شرعية، وغير شرعية ولكن سأحاول وضع تعريف لهذا المصطلح الوافد على أمر المسلمين من خلال ما هو مسطور فى كتب اللغة والتعريفات ثم بعد ذلك أتعرض لما ورد فى شريعتنا.

أولاً: تعريف الخلوة لغة:

الخلوة من خلا المكان والإناء وغيرهما، خلوا وإخلاء: فرغ مما فيه وخلا فلان بصاحبه خلواً، وخلوة وخلواً، وخلاء: انفرد به في خلوة والاسم منه الخلوة مكان الانفراد بالنفس أو بغيرهما، ومكان الخلاء أى ما فيه أحد وخلا وقع فى موضع خالٍ لا يزاحم والخلاء: المتوضأ والمكان لا شيء به وقيل الخلاء والخلوة المصدر والخلوة الاسم أى اجتمع معه فى خلوة، ويصلح أن يكون خلوت به أى سخرت منه وخلا به سخر منه، وفلان يخلو بفلان: إذا خادعه، وخلا الشيء خلوا: مضى ومنه قوله تعالى ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [1] أى مضى وأرسل وقوله تعالى (سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۖ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۖ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [2] أي في الأنبياء قبلك [3].

---

(١) سورة فاطر، جزء من الآية رقم (٢٤).

(٢) سورة الأحزاب جزء من الآية رقم (٣٨).

(٣) لسان العرب لابن منظور، طبعة دار المعارف، جـ١/١٢٥٥، مختار الصحاح لمحمد بن أبى بكر بن عبد القادر الرازى، طبعة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، صـ٨٥، المعجم الوسيط، جـ١/٢٥٤.

ومن ذلك نستخلص أن للخلوة تطلق على عدة معان منها: ١- الانفراد بالنفس أو بغيرها. ٢- ما مضى من الزمن أو غيره. ٣- السخرية من الغير وهذا مستغرب. ٤- مخادعة الغير.

ثانياً: تعريف الخلوة فى الاصطلام:

بالرجوع إلى كتب الفقه الاسلامى لم أعثر فيها على تعريف للخلوة بمعناها العام حيث أنهم حينما تحدثوا عنها ذكروا أنها تتنوع إلى خلوة صحيحة، وخلوة فاسدة وعرفوا كل واحدة على حده.

أولاً: عند الحنفية: هى اجتماع الزوجين بحيث لا يكون معهما عاقل فى مكان لا يطلع عليهما أحد بغير إنهما أولا يطلع عليهما أحد لظلمة ويكون الزوج عالماً بأنها امرأته بلا مانع من الوطء طبعاً أو شرعاً أو حساً.(١)

ثانياً: عند المالكية: هى إرخاء الستور وهى عبارة عن التخلية بين الزوجين(٢).

ثالثاً: عند الشافعية: هى اجتماع لا تؤمن معه الريبة عادة.(٣)

رابعاً: عند الحنابلة: هى أن لا يكون عندهما مميز مطلقاً وأن يعلم بها ولم تمنعه من جماعها. (٤)

---

(١) الدرر الحكام فى شرح غرر الأحكام لمحمد بن فراموز الشهير بملاخسرو، الطبعة الأولى سنة ١٣١٩، جـ٣٤٣/١ ؛ شرح فتح القدير، جـ٣٢٢/٣ ؛ شرح فتح القدير، طبعة دار إحياء التراث العربى، الطبعة الأولى، جـ٣٢٢/٣.

(٢) شرح الزرقانى على موطأ مالك لمحمد بن عبد الباقى بن يوسف الزرقانى، طبعة المكتبة التجارية الكبرى، جـ١٣٣/٣.

(٣) حاشية الجمل على شرح المنهج لسليمان الجمل على شرح المنهج لزكريا الانصارى، جـ٢٦٨/٦.

(٤) الإنصاف لعلاء الدين أبى الحسن على بن سليمان المزادوى، صححه وحققه محمد حامد الفقى، الطبعة الأولى، طبعة دار إحياء التراث العربى، مؤسسة التاريخ العربى سنة ١٩٥٧، جـ٢٨٣/٨

خامساً: عند الزيدية: هى أن يخلو الرجل بإمرأته على وجه لا يمنع الوطء من جهة العقل كحضور أحد، أو من جهة الشرع كمسجد أو صوم فريضة.(١)

أما الخلوة الفاسدة: وهى ما اختل فيها أمر من الأمور. وقيل أن يكون هناك مانع من الوطء إما طبعاً وإما شرعاً فالطبع بأن يكونا مريض أو أحدهما والشرعى يكونا مجرمين أو أحدهما. (٢)

المقارنة بين التعريفات:

بالنظر إلى التعريفات الواردة نجد أن المعنى اللغوى أعم من المعنى الاصطلاحى إذاً الخلوة لغة تتناول كل انفراد سواء كان من رجل ورجل أو امرأة وامرأة ورجل وامرأة أو كان الانفراد بين الإنسان ونفسه بينما يتناول المعنى الاصطلاحى عند الفقهاء تعريف الخلوة التى ينبنى عليها الأحكام الشرعية من جهة المهر، والعدة وغيرها من الأحكام فكان بينهما عموم وخصوص من هذا الوجه. وبالنسبة لتعاريف الخلوة عند الفقهاء نجد أن كلها تبين وتوضح معنى الخلوة وهم متفقون أن الخلوة الصحيحة هى أن يجتمع الزوجان بحيث لا يراهما أحد فالحنفية وضعوا بعض الضوابط والشروط للخلوة كالعقد الصحيح لأنهم قالوا اجتماع الزوجين واشترطوا أن لا يكون معهما عاقل فى مكان لا يطلع عليهما أحد. أما المالكية فذكروا أنها عبارة عن التخلية فقط بين الزوجين، وأما الحنابلة فاقتصروا على علم الزوج بها وأن لا يكون عندهما مميز مطلقاً، وأما الشيعة الزيدية فاشترطوا عدم وجود أى مانع فقط وبناءاً على ذلك: فالرأي الراجح هو رأى الحنفية للخلوة ؛ لأنه جامع لكل ضوابط الخلوة مانع من دخول غيرها معها.

---

(١) الروض النضير لشرف الدين الحسن بن أحمد بن الحسين بن أحمد بن على بن نجد بن سليمان بن صالح السياغى، طبعة السعادة سنة ١٣٤٩هـ، جـ٤/٩٩ ؛ البحر الزخار الجامع لفقهاء الأمصار لأحمد بن يحيى بن المرتضى، الطبعة الأولى سنة ١٩٤٧هـ،جـ٤/١٠٤.

(٢) حاشية رد المحتار على الدر المختار لمحمد أمين الشهير بان عابدين، طبعة مصطفى البابلى الحلبى، جـ٤/٢٤٩ ؛ التهذيب لأبى محمد الحسن بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوى، طبعة دار الكتب العلمية، جـ٥،٥٢٣ ؛ الجوهرة النيرة، لمختصر القدورى، الطبعة الأولى الخيرية سنة ١٣٢٢هـ، جـ٢ /١٥.

وليس المراد بالخلوة المحرمة شرعاً انفراد الرجل بامرأة أجنبية منه في بيت بعيداً عن أعين الناس فقط، بل تشمل انفراده بها في مكان تناجيه ويناجيها، وتدور بينهما الأحاديث، ولو على مرأى من الناس دون سماع حديثهما، سواء كان ذلك في فضاء أم سيارة أو سطح بيت أو نحو ذلك، لأن الخلوة مُنعت لكونها بريد الزنا وذريعة إليه، فكل ما وجد فيه هذا المعنى ولو بأخذ وعد بالتنفيذ بعد فهو في حكم الخلوة الحسية بعيداً عن أعين الناس.

ثانياً: أما عن تعريف لفظ الغرف ولفظ الدردشة فهى:

أولاً: تعريف الغُرف لغة:

الغرُفة بضم الراء وفتحها وهى العِلِّيَّةَ وهى الحجرة في الطبقة الثانية من الدار وما فوقها والجمع غُرَفُ، وغرفات. يقال غرفة التجارة أو الصناعة: جماعة من التجار ينتخبون من بينهم هيئة نظامية للنظر في مصالح الحرفة. (١)

والدردشة لغة هي: اختلاط الكلام وكثرته.(٢)

أما تعريف مصطلح غرف الدردشة فهى:

غرف الدردشة (الشات) (chat) في مجمل تعريفه هى: غرف يدخلها عدد هائل من الأشخاص من مختلف أنحاء العالم يتبادلون فيه الحديث بعدة وسائل الكتابة الصوت، والكاميرا بدأ في التطور مع تطور التكنولوجيا والشبكة العنكبية بدءاً من تداول أطراف الحديث بالكتابة وصولا إلا المحادثة المرئية.(١)

---

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن على الفيومى، الناشر المكتبة العلمية، صـ٤٤٦ ؛ المغرب لناصر بن عبد السيد أبو المكارم المطرزى،الناشر دار الكتاب العربي، صـ٣٤٠ ؛ المعجم الوجيز، صـ٤٤٩ ؛ معجم لغة الفقهاء وضعه محمد رواس قلعة جى، ضبطه وضع مصطلحاته الانكليزية حامد صادق قيتبى، وضع مصطلحاته الفرنسية قطب مصطفى سانو، الطبعة الأولى، طبعة دار النفائس سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، صـ٢٩٩.

(٢) المعجم الوجيز لمجمع اللغة العربية، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم سنة ١٤١٨هـ-١٩٩٧م،صـ٢٢٥.

(١) http://www.muslmh.com/vb/showthread.php?p=209354

وقيل:عبارة عن ساحات للحوار الكتابي أو الصوتي المباشر بين عدة أطراف وهذه هي الغرف العامة التي تسمح للجميع بالدخول إليها، ويمكن أن تتفرع إلى غرف خاصة بأشخاص معينين لا يسمح بدخول سواهم، أغلب هذه الغرف يضع لها أصحابها أو المترددون عليها باستمرار أسماءً وعناوين منوعة مستعارة، وبعضها يحمل أسماءً مخزية للغاية في أشياء يندى لها الجبين يعف الإنسان عن ذكرها المرأة تستخدم اسم رجل، والرجل يستخدم اسم المرأة في المحادثة المكتوبة أما المحادثات الصوتية فبالإمكان استخدام الأجهزة المغيرة للصوت ليصبح صوت الرجل مفعمًا بالأنوثة، أما المرأة فصوتها يصبح صوت رجل تمامًا.[٢] وقيل الشات[٣] هي كلمة أجنبيه بالأصل هي انجليزية وهي chat و معناها هو الدردشة الإلكترونية أو بالمعنى العام الدردشة البسيطة. [٤]

وقيل: الشات هو المكان الذى يتجمع فيه شباب وفتيات من كل مكان في مكان واحد ويتسولفوا بمعنى إن مهما تسولفوا فلن تكون بشكل سري بل إن الكل سيقرأون ما تكتب ولا يوجد شيء جدي.[٥] وقيل: هو من النشاطات التي تحظى بشعبية واسعة كخدمة البريد الالكتروني وهو نظام متعدد المستخدمين ويعرف باسم((internet relay chat)) أي المحادثة عبر الانترنت ويختلف عن خدمة المحادثة talkبأنه أكثر مرونة حيث يتيح للعديد من المستخدمين التواصل بشكل فوري مع الانترنت والتحدث بطريقة مباشرة مع مجموعة من الأشخاص في الوقت نفسه وفيه يستطيع المتحدث المشاركة في محادثة عامة تتعلق بموضوع معين بين مجموعة كبيرة من الأشخاص وقد تم تطوير هذه الخدمة في فنلندا عام ١٩٨٨م بواسطة (كارينين) وتتم المحادثة في قناة اتصال وذلك بكتابة رسائل من لوحة المفاتيح.[١]

---

(٢) http://quran.maktoob.com/vb/quran41184

(٣) الشات لغة: التفرق. وأمر شتات متشتت. المعجم الوجيز، صـ٣٣٥.

(٤) http://www.alzaker.com/vb/showthread.php?t=6100

(٥) ttp://www.montada.com/showthread.php?t=567145

(١) http://oman1234.jeeran.com

المطلب الثاني

الأدلة الدالة على حرمة الخلوة الغير شرعية

ثبتت حرمة الخلوة الغير شرعية بأدلة من القرآن والسنة:

أولاً: من القران الكريم قوله تعالى: (وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ[٢] وقوله ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾[٣] ، وقوله (وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ) [٤]

وجه الدلالة من الآيات:

فى هذه الآيات دليل على أن الخلوة بدون محرم محرمة ولا تجوز وأنها من الشيطان [٥] وإن النبي نهى عن الخلوة ، سد لذريعة الوقوع في الزنا ، ونعلم أن الخلوة محرمة ، لكن الرسول لم يحدد عقوبة للخلوة.

ثانياً: من السنة: فقد ورد عن عمرو بن العاص { **حدثه أن نفرا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر وهي تحته يومئذ،فرآهم فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله(ﷺ) وقال..لم أر إلا خيرا فقال الرسول إن الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة،إلا ومعه رجل أو اثنان** } [١]وهنا يتضح أن الرسول لم يعاقب هؤلاء النفر من بني هاشم ولم يأخذهم بالشبهه كما تفعل الهيئه الآن ولم يمنع الدخول على النساء نهائيا بل اشترط في الأمر ولكن التحريم أتى سد

---

(٢) سورة البقرة، جزء من الآية رقم (٧٦).

(٣) سورة فاطر، جزء من الآية رقم (٢٤).

(٤) سورة البقرة، جزء من الآية رقم (١٤).

(٥) تفسير النهر من البحر المحيط لابن حيان الأندلسى، طبعة دار الجنان، جـ٩٥/١ ؛ تفسير القرآن العظيم لأحمد بن على الرازى الجصاص، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، جـ٢٥/١.

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، جـ٨/٧.

لذريعة الوقوع في الزنا، ولا يمكن أن تعزر أو تعاقب من باب سد الذرائع أي انه لا يكون هناك عقوبة إلا لجريمة ،،ولم تتحقق حتمية الجريمة بمجرد الخلوة.

الحكمة من تحريم الخلوة هي: سد الذّريعة إلى الفاحشة أو الاقتراب منها ، حتى يظل المرء واقفاً على مسافة بعيدة قبل أن يفضي إلى حدود الجريمة الأصلية، ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾(٢)

المطلب الثالث
أقسام غرف الدردشة(الشات)

أولاً: أقسام الخلوة

١-: خلوة مشروعة **٢- خلوة غير مشروعة**

الخلوة المشروعة تنقسم إلى صحيحة وفاسدة. فالصحيحة هى اجتماع الزوجين فى مكان يأمنان فيه اطلاع أحد عليهما ولا يوجد مانع من الوطء لا حقيقى، ولا شرعى، ولا طبيعيي وقيل أن يجتمع الزوجان بعد عقد الزواج الصحيح فى مكان يأمنان فيه اطلاع الناس عليهما كدراً أو بيت مغلق الباب فإن كان الاجتماع فى شارع أو طرق أو مسجد أو حمام علم أو سطح لا ساند له أو فى بيت مفتوح الباب والنوافذ أو فى بستان لا باب له (٣).

والخلوة الصحيحة تنقسم عند المالكية: إلى خلوة اهتداء، وخلوة زيارة فالخلوة الاهتداء تسمى خلوة إرخاء الستور وهى أن يوجد معها وحدها فى محل، ويرخى

---

(٢) سورة البقرة، جزء من الآية رقم (١٨٧).

(٣) شرح فتح القدير، جـ٣،١٦٢ ؛ بدائع الصنائع للكاسانى، طبعة دار الكتب العلمية، جـ٢/٢٩١-٢٤٩ ؛ الدرر المختار، جـ٢/٤٥٤-٤٣٧ ؛ الشرح الكبير، جـ٢/٣٠١ ؛ مغنى المحتاج فى معرفة ألفاظ المنهاج لمحمد الخطيب الشربينى، طبعة مصطفى البابى الحلبى ، جـ٣/٢٢٥ ؛ كشاف القناع لمنصور بن يونس البهوتى، طبعة عالم = =الكتب، جـ٥/١٥٥-١٧٩ ؛ المغنى لابن قدامه، طبعة دار الآفاق للنشر والتوزيع، جـ٦/٤٥٥ ؛ غاية المنتهى، جـ٣/٦٩ ؛ الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزيرى، طبعة دار إحياء التراث العربى بيروت –لبنان سنة ١٩٦٩م، جـ٤، /١١١.

الستور على نوافذه إن كانت ستور وإلا فيكفى غلق الباب الموصل لهما بحيث لا يصل إليهما أحد وسميت خلوة اهتداء لما فيها من الهدوء والسكون لان كل واحد منهما اهتدى للآخر ولكن له. وخلوة زيارة هى: أن تزوره فى بيته أو تزوريرها فى بيتها أو يزور الاثنان شخصاً آخر فى بيته.(١)

والخلوة الفاسدة: وهى التى بنحن بصددها. وهى بعكس الخلوة الصحيحة وهو أن يكون الزواج فاسداً أو الخلوة فى مكان يمكن لأحد الناس الدخول عليهما لا عدم صلاحية المكان أو وجود مانع من الجماع . (٢)وقيل هى كل خلوة وجد فيها مانع من الموانع من الموانع سواء كان حسى، طبيعيى، شرعى ووجود شخص ثالث عاقل مع الزوجين أو عدم صلاحية المكان أو فساد الزواج (٣).

ثانياً: أنواع غرف الدردشة(الشات) هى:

فالشات من الأمور التي أبتلي بها أهل الإسلام، ومما حصل بسببها شر عظيم، وفساد عريض ؛ لأن هذه المواقع تكون مرتعاً لأهل الفسق والفساد، ومرتعاً لمن يحبون أن تشيع الفاحشة في المؤمنين **وهو على ثلاثة أنواع:**

١- **شات خاص:** فيأخذ أحد المتحدثين آخر على انفراد ويتكلم معه فهذا حكمه حكم الهاتف من حيث الحل والحرمة. فإذا كان الشاب مع آخر وهما صالحان مأمونان فلا بأس أن يتحدثا في الشات في غرف خاصة وهذا كالهاتف تماما وكذلك الفتاة مع الفتاة في غرفة خاصة بهما. أما الفتاة مع الشاب وليس بزوجها ولا محرمها فلا يجوز إلا مع وجود أحد من محارم الفتاة لمراقبة المحادثة.

---

(١) أوجز المسالك لموطأ مالك، جـ٢/٣٢١ ؛ حاشية الدسوقى،جـ٢/٣٠١ ؛ الفقه على المذاهب الأربعة جـ٤ /١١٠،١٠٩.

(٢) التهذيب لأبى محمد الحسن بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوى، طبعة دار الكتب العلمية، جـ٥/٥٢٣ ؛ الجوهرة النيرة، جـ٢/١٥.

(٣) الفقه الاسلامى وأدلته للدكتور وهبه الزحيلى، طبعة دار الفكر، جـ٧/٣٢٢.

٢- **الشات العام:** وهو الذي يختلط به الحنابل[١] بالنابل، وهو مرتع الفساد والفحش والعدوان، وهو يشتمل على السباب والشتم ونحو ذلك من القبائح.

٣- **وهناك شات عام وخاص في الوقت نفسه،** وهذا كالشات في بعض المواقع، فحكم الدخول فيها راجع إلى حكم تلك المواقع فإن كانت صالحة جاز دخولها بالضوابط الشرعية، وإن كانت فاسدة كمواقع الغزل والغناء وأهل البدع كالخوارج والرافضة والصوفية والقاديانية فلا يجوز دخولها ولا الاستئناس بها وإنما يجوز دخولها لطالب العلم العارف بمداخل الشيطان لينصح أولئك ثم يخرج ولا يستمر في البقاء حتى لا يستزله الشيطان .[٢]

المبحث الثانى : فى حكم الخلوة بين الرجال والنساء عبر الشات ويشتمل على خمسة مطالب:

(١) **الحابل هو:** وهو الذى ينصب الحبالة للصيد ويقال الحابل السدى فى هذا الموضع والنابل اللحمة معجم الصحاح قاموس عربى لإسماعيل بن حماد الجوهرى المنتبى به خليل مأمون شيخا، الطبعة الأولى، طبعة دار المعرفة بيروت سنة ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، صـ٢٠٨.

(٢) http://www.v90v.com/forums/t14798.html

المطلب الأول:
حكم الخلوة بالمرأة الأجنبية

والمقصود بالأجنبية: هى التى ليست زوجة ولا من زوات المحارم والمقصود بذات المحارم: هى كل امرأة تحرم على الرجل على التأبيد إما بالقرابة أو الرضاعة أو المصاهرة.(١)

أولاً: حكم خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية الشابه(٢)

اتفق الفقهاء من الحنفية(٣)، المالكية(٤)، والشافعية(٥)، والحنابلة (٦)على أنه لا يجوز للرجل أن يختلى بالمرأة الأجنبية الشابه مهما كانت الدواعي والأسباب ما لم تكن هناك ضرورة تستدعى ذلك.

واستدلوا على ذلك بالكتاب، والسنة، والمعقول

أولاً: الكتاب: ١- قوله تعالى﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾(١)

(١) العناية على الهداية بشرح فتح القدير، جـ٢/٤٢٠ ؛ بلغة السلك شرح أوجز المسالك، طبعة دار الفكر، جـ١/٤٤٦ ؛ الروض المربع بشرح زاد المستنقع لمنصور بن يونس البهوتى، طبعة عالم الكتب بيروت، جـ١/١٧.

(٢) **الشابه هى:** المرأة البالغة التى لم تصل الى سن اليأس أو التى ما زالت يختص وهى التى لم تنقطع شهوتها وجاذبيتها للرجال. روح المعانى للالوسى، جـ١٨ /٢١٦.

(٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزين الدين ابن نجيم الحنفى، طبعة دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان، م٣/١٦٦ ؛ المغنى لابن قدامه، جـ٧/٣٥٥.

(٤) المعيار العرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والأندلس والمغرب لأحمد بن يحيى الونشرينى، خرجه جماعه من الفقهاء بإشراف د/ محمد حجى، طبعة دار الغرب الاسلامى سنة ١٤٠١هـ/١٩٨١م، جـ١/١٥٩.

(٥) المغنى لابن قدامه، جـ٧/٣٥٥.

(٦) المبدع شرح المقنع، جـ٧/٧ ؛ المغنى لابن قدامه، ٧/٣٥٥.

وجه الدلالة: دلت الآية على أنه لا يبقى لأحد أنت يثق بنفسه فى الخلوة عن لا تحل له فإن مجانبة ذلك أطهر لقلبه وأحسن لحاله وأحصن لنفسه وهذه الآية دليل على أن الله أذن فى مسألتهن من وراء حجاب فى حاجة تعرض أو مسألة يستفتين فيها ويدخل فى ذلك جميع النساء بالمعنى والمتاع هو كل ما يتمتع به وقيل هو فتوى وقيل صحف القرآن والصواب إنه عام فى الجمع ثم عقبه سبحانه عن ذلك بقوله تعالى﴿ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ يريد بذلك من الخواطر التى تعرض للرجال فى أمر النساء وللنساء فى أمر الرجال فإذن ذلك أنفى للريبة وأقوى فى الحماية من وجود خواطر ترمى بهم الى الوقوع فى المحظور أثناء الخلوة. (٢)

٢- وقوله تعالى ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾(٣)

وجه الدلالة: دلت الآية على تحريم الخلوة بالأجنبية لأنه لما حرم مجرد النظر ولو بدون شهود فيكون أولى بالتحريم للخلوة لأنها أخطر من مجرد النظر. (٤)

ثانياً: من السنة: ١- ما روى عن ابن عباس قال { **لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذى محرم فقام رجل فقال يا رسول الله إمرأتى خرجت وإنى اكتتبت فى غزة كذا وكذا قال انطلق فحج مع إمرتك** }(٥)

وجه الدلالة: فى الحديث دلالة على تحريم الخلوة بالأجنبية وأنه يباح له الخلوة فى وجود محرم لها. (١)

---

(١) سورة الأحزاب، جزء من الآية رقم (٥٣).

(٢) الجامع لأحكام القران للقرطبى، جـ٢٢٨/١٤.

(٣) سورة طه، جزء من الآية رقم (١٣١).

(٤) فتاوى ابن تيمية، طبعة دار المنار، جـ١١٨/٤.

(٥) أخرجه البخارى فى صحيحة، كتاب الجهاد والسير، باب من اكتتب فى جيش فخرجت امرأته حاجه أو كان له عذر هل يؤذن له، جـ٢٨/٤ ؛ ومسلم فى صحيحة، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج غيره، جـ١٠٤/٤

(١) سبل السلام، جـ١١٤٥/٣.

٢- ما روى عن جابر [٢]قال قال رسول الله (ﷺ) قال { **ألا لا يبيتين رجل عند إمرأة ثيب إلا أن يكون ناكحاً أو ذا محرم** } [٣]

وجه الدلالة: ففي هذا الحديث نهى عن المبيت عند امرأة أجنبية والمبيت يقتضي الخلوة مما يدل على حرمة الخلوة بالأجنبية.

٣- وماروى عن ابن عباس قال النبى (ﷺ) { **لا تسافر المرأة إلا مع ذى محرم ولا يدخل عليها رجل الا معها محرم فقال رجل يا رسول الله انى أريد أن اخرج فى جيش كذا وكذا وامرأتى تريد الحج فقال اخرج معها** }.[٤]

وجه الدلالة من هذا الحديث

قوله (ولا يخل عليها رجل إلا ومعها محرم) فيه منع الخلوة بالأجنبية وهو إجماع. [٥] في هذا الحديث بيان أن من مقتضى الإيمان عدم الخلوة بالأجنبية، لاسيما وأن في الخلوة مشاركة للشيطان في هذا الاجتماع، وهو لا يوجد إلا ليوقع في الحرام، مما يدل على حرمة الخلوة بالمرأة الأجنبية.

يقول الإمام النووى: " وأما إذا خلا الأجنبيى بالأجنبية من غير ثالث معها فهو حرام باتفاق العلماء وكذا لو كان معهما من لا يستحى منه لصغره كابن سنتين وثلاث ونحو ذلك فإن وجوده كالعدم". [١]

---

(٢) **جابر**: هو جابر بن عبد الله بن عمر بن حزام الخزرجى الأنصارى السلمى صحابى من المكثرين فى الرواية عن النبى (ﷺ)، روى عنه جماعه من الصحابه له ولأبيه صحبه غزا تسع عشرة غزوة، وكانت له أواخر أيامه، روى له البخارى، ومسلم ١٥٤ حديثاً وله مسند مما رواه أبو عبد الرحمن. الأعلام لخير الدين الزركلى، طبعة العلم للملايين، جـ٢/١٠٤.

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحة، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، جـ٧ /٧.

(٤) أخرجه البخارى، كتاب الحج، باب حج المرأة، جـ٤ /٣٣

(٥) فتح البارى، جـ٤/٩٤.

(١) شرح صحيح مسلم للامام النووى، جـ٥/١٢٠.

٤-ما راواه عقبه بن عامر [٢]أن رسول الله (ﷺ) قال {**إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أفريت الحمو قال الحمو الموت**}[٣]

وجه الدلالة: ففي هذا الحديث نهي عن الدخول عن النساء والدخول يعني الخلوة بهن والنهي يقتضي التحريم، ومما يدل على حرمة الخلوة بالمرأة الأجنبية، دخول الحمو عليها يفضي إلى موت الدين، أو إلى موتها بطلاقها عند غيرة الزوج أو برجمها إن زنت معه فقد بالغ الإمام مالك في هذا الباب حتى منع ما يجر إلى التهم كخلوة امرأة بابن زوجها، وإن كانت جائزة، والخوف من الحمو بهذا النهي جاء لأن الخوف من الحمو أكثر من غيره والشر يتوقع منه؛ ولأن الأصل كلما كان سبباً للفتنة ينبغي حسم مادته، وسد ذريعته ودفع ما يفضي إليه إذا لم يكن منه مصلحة راجحة. [١]

---

(٢) **عقبه بن عامر الجهني:** بن عبس بن عمرو بن عدي بن عمرو بن رفاعه ابن مودعة بن عدي بن غنم ربعه أبو عبس ويقال له أبو حماد ويقال له أبو الأسد المصري صاحب النبي (ﷺ) روى عنه: أبو إمامه، وابن عباس، وقيس بن أبي حازم، وجبير بن نفير، وسعيد بن المسيب، وعبد الرحمن بن شماسة وغيرهم، وكان عالماً مقرئاً فصيحاً كبير الشأن وهو كان البريد إلى عمر، توفي سنة ٥٨هـ. سير أعلام، جـ٢/٤٥٧، ٤٦٨ ؛ تهذيب التهذيب، جـ٧/٢٤٢، ٢٤٣.

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحة، كتاب النكاح، باب تحريم الخلوة بالأجنبية، جـ٥٨/٢٠٠٥ ؛ أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، جـ٧/٧ ؛ وقال عنه الترمذى فى سننه هذا حديث حسن صحيح، كتاب الرضاع، باب ما جاء فى كراهية الدخول على المغيبات، م٢/٤٦٢.

(١) فتح البارى بشرح صحيح البخارى، جـ١١/٢٤٥ ؛ نيل الاوطار للشوكانى، جـ٦/٢٤٣،٢٤١.

ثالثاً: الإجماع: قد تم الإجماع على تحريم الخلوة بالأجنبية.(٢)

رابعاً: المعقول: إنه لا يؤمن مع الخلوة الوقوع فى الزنا أو مقدماته ومنها النظرة التى تؤدى الى الزنا والزنا محرم قطعاً وكذا ما كان وسيلة إليه. (٣) ولان الخلوة مظنة الفتنة والأصل أن ما كان سبباً للفتنة فإنه يمنع.(٤)

ومن هنا نجد أن الفقهاء جمعياً قد اتفقوا على أن الخلوة بالأجنبية محرمة فلا يخلون رجل بامرأة ليست منه بمحرم ولا زوجه ؛ لأن الشيطان يوسوس لهما فى الخلوة بفعل ما لا يحل. وإن الله تعالى حَرَّمَ الخلوة بين الرجل والمرأة، والشات خلوة؛ لأن الفتاة تتحدث إلى شاب، ولا أحد رقيبٌ عليهما، خاصة وهناك شات صوتي، وكاميرات، وكُلٌّ منهما يرى الآخر، ويتحدث إليه، وفي هذا الأمر خلوة.

(٢) الإجماع للإمام ابن المنذر النيسابورى محمد إبراهيم أبى بكر، راجع أصوله وحقق نصوصه وعلق عليه أبو محمد محمد فريد، طبعة المكتبة التوفيقية، صـ٤١ ؛ سبل السلام، جـ١٨٣/٢ ؛ فتح البارى، جـ٢٤٥/١١.

(٣) الفروع لشمس الدين المقدسى أبى عبد الله محمد بن مفلح، جـ١٢٥،١٥٣/٥، طبعة عالم الكتب سنة ١٣٨٨هـ–١٩٧٦م، الطبعة الرابعة ؛ المبدع، جـ٧/٧ ؛ شرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس البهوتى، طبعة دار الفكر، جـ٧/٣.

(٤) فتاوى بن تيمية، طبعة دار المعرفة، جـ٦٢/١.

المطلب الثانى:
حكم الخلوة بالمرأة المخطوبة

اتفق الفقهاء من الحنفية[١]، والمالكية [٢]، والشافعية،[٣] والحنابلة[٤] على أنه يحرم الخلوة بالمخطوبة ؛ لأنها أجنبية عن الخاطب.

واستدلوا على ذلك بالسنة، والمعقول:

أولاً: السنة:

١- ماروى عن جابر (ﷺ) قال قال رسول الله (ﷺ) قال { **ألا لا يبيتين رجل عند إمراة ثيب إلا أن يكون ناكحاً أو ذا محرم** } [٥]

وجه الدلالة:

دل الحديث على تحريم الخلوة بالأجنبية وإباحة الخلوة بالمحرم وهذا مما أجمع عليه الفقهاء لأن المخطوبة أجنبية عن الخاطب وخص الثيب لأنها التى يدخل عليها غالباً وأما البكر فهى متصونة فى العادة مجانبة للرجال أشد مجانبه وإذا نهى من الدخول على الثيب التى يتساهل الناس فى الدول عليها فالبكر أولى.[٦]

٢- ما روى عن عمر بن الخطاب (ﷺ)أنه قال (ﷺ) { **لا يخلون رجل بإمرأة إلا كان ثالثهما الشيطان** }[١]

---

(١) حاشية رد المحتار، جـ٥/٢٣٦ ؛ البناية على الهداية للعينى، جـ٤ /٢٠.

(٢) الفواكه الدوانى للنفراوى، جـ٢/٤١٠.

(٣) مغنى المحتاج فى معرفة ألفاظ المنهاج للشربينى الخطيب، جـ٣/١٢٩ ؛ حاشية الجمل، جـ٤/٤٦٦.

(٤) الكافى لابن قدامه، جـ٣ /٥ ؛ المبدع فى شرح المقنع لبرهان الدين إبراهيم محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، طبعة المكتب الإسلامى سنة ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م، جـ٧/٧ ؛ المغنى والشرح الكبير لشمس الدين ابن قدامه، طبعة دار الآفاق للنشر والتوزيع، جـ٧/٣٤١.

(٥) سبق تخريجه، صـ١٨.

(٦) سبل السلام للصنعانى، طبعة دار الجيل، جـ٣/١١٤٤.

(١) أخرجه الترمذى فى سننه، كتاب الرضاع، باب ما جاء فى كراهة الدخول على المغيبات، م٢/٤٦٢.

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن علة تحريم الخلوة ما فى الحديث من كون الشيطان ثالثهما وحضوره يوقعهما فى المعصية أثناء الخلوة فالخلوة بالأجنبية محرمة والمخطوبة أجنبية عن الخاطب فتحرم الخلوة بها. (٢)

٣- ما روى عن المغيره بن شعبه(٣) أراد أن يتزوج إمرأة فقال له البنى (ﷺ) { **إذهب فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما ففعل فتزوجها** } (٤)

وجه الدلالة:

دل الحديث على جواز النظر إلى المخطوبة وعلة ذلك أن تحصل الموافقة والملائمة بينهما فبقيت الخلوة على أصل التحريم. مالم يرد نص بالتحليل (٥).

ثانياً: المعقول:

أن الخلوة محرمة بالأجنبية والمخطوبة أجنبية عن الخاطب ولم يرد الشرع بجواز شيء إلا النظر فبقى مالا عداه على التحريم لأنه لا يؤمن مع الخلوة مواقعة

---

(٢) نيل الاوطار من أحاديث سيد الأخبار لمحمد بن على بن محمد الشوكانى، طبعة دار الجيل بيروت للنان سنة ١٩٧٣م، جـ٦/٢٤١ ؛ تحفة الاحوذى، طبعة الثالثة سنة ١٩٧٩م، جـ٤/٣٣٦

(٣) **المغيرة بن شعبه:** بن أبى عامر بن مسعود بن معتب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف. وأمه أسماء بنت الأرقم بن أبى عمرو بن ظويلم بن جعيل بن عمرو بن دهمان بن نصر. ويكنى المغيرة بن شعبه أبا عبد الله، وكان يقال له مغيرة الرأي، وكان داهية لا يشتحر فى صدره أمران إلا وجد فى أحدهما مخرجاً، توفي سنة ٥٠هـ وله سبعون سنة. الطبقات الكبرى لابن سعد، طبعة دار صادر، م٤ /٢٨٤،٢٨٥ ؛ سير أعلام النبلاء للذهبي، جـ ١٣/٢١-٣٢.

(٤) أخرجه الترمذى فى سننه، كتاب النكاح، باب ما جاء فى النظر الى المخطوبة، جـ٣/٣٩٦، وقال عنه حديث حسن.

(٥) سبل السلام، جـ٣/٩٨٠ ؛ نيل الأوطار للشوكانى، جـ٦/٢٣٩ ؛ الكافى لابن قدامه، جـ٣/٥

المحظور.[1] وبما أن المخطوبة ليست زواجاً وإنما هى وعد بالزواج فلا يترتب عليها شيء من أحكام الزواج فلا تحل الخلوة المخطوبة أو معاشرتها بإنفراد ؛ لأنها لا تزال أجنبية عن الخاطب وقد نهى الرسول عن ذلك إلا مع محرم لها وفى هذا أمان وضمان لأنه قد يحدث بعض المخاطر والاحتمالات فى المستقبل من فسخ الخطبة وغير ذلك وأم المعاشرة قبل الزواج والذهاب إلى أماكن عامة وغيرها فهو ممنوع شرعاً لان الخاطب قد يتعجل الأمور وقد تستجيب المرأة له فى حال الإنفراد فيقع الضرر بها عن العدول عن الخطبة.[2]

(١) المغنى والشرح الكبير، جـ٧/٣٤١ ؛ مغنى المحتاج، جـ٣/١٢٨ ؛ المبدع شرح المقنع، جـ٧/٧.

(٢) الفقه الإسلامى وأدلته لوهبه الزحيلى، طبعة دار الفكر، جـ٩/٦٥٠٨.

المطلب الثالث

حكم الزواج عبر الشات

وهو عقد الزواج عن طريق الشات أو طرق الاتصال الحديثة[١]

اختلف الفقهاء فى ذلك إلى مذهبين:

المذهب الأول: ما ذهب إليه الحنفية[٢]، والشافعية [٣]فى وجه والصحيح عند الحنابلة[٤] بجواز انعقاد النكاح عن طريق وسائل الاتصال الحديثة إذا توافرت شروط الانعقاد المنصوص عليها فى انعقاد العقد عن طريق الكتابة بين الغائبين.

المذهب الثانى: ما ذهب إليه المالكية [٥]والصحيح عند الشافعية [٦]وجه للحنابلة[٧] أنه لا ينعقد العقد بين الغائبين عن طريق هذه الوسائل لعدم انعقاده عن طريق الكتابه. ثم اختلف الفقهاء المعاصرون فى حكم انعقاد الزواج عن طريق الكتابه والرسالة واختلافهم فى إجراء عقد النكاح عن طريق وسائل الاتصالات الحديثة مشافهة ومدى صحة انعقاد العقد بها إلى مذهبين:

المذهب الأول: ذهب جمع من الفقهاء المعاصرين منهم مصطفى الزرقا[١]، ووهبه الزحيلى[٢]، وإبراهيم الدبو، وبدران أبو العنين[٣]، ومحمد عقله الابراهيم[٤]،

(١) المقصود بالطرق الحديثة: الهاتف، التلغراف، التلكس والعقل الاكترونى (الكمبيوتر) ومنا (الشات) الذى نحن بصدده.

(٢) المبسوط للسرخسى، جـ٥/٢٠.

(٣) مغنى المحتاج، جـ٣/١٤٧.

(٤)المبدع شرح المقنع، جـ٧/١٧ ؛ المغنى لابن قدامه، جـ٧/٣٧١،٣٧٠.

(٥) الفواكه الدوانى، جـ٢/٤١٠.

(٦) مغنى المحتاج، جـ٣/١٤٨.

(٧)المغنى لابن قدامه، جـ٧/٣٧٠.

(١) مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد ٥ سنة الثالثة سنة ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، صـ١٣٥.

وعبد الرازق رحيم الهينى[٥]، وأسامة الأشقر[٦] إلى أنه يجوز إجراء عقد النكاح مشافهة عن طريق وسائل الاتصال الحديثة المباشرة كالهاتف، والحاسب الآلى (الكمبيوتر) عن طريق شبكة الانترنت وغيرها من الوسائل اللفظية المباشرة ويشترط لصحة عقد النكاح بها بين الغائبين ما يشترط فى التعاقد بالمراسلة والمكاتبة من شروط كالإشهاد على العقد وإحضار الشهود عند سماعهم كلام المتعاقدين فإذا تحقق ذلك جاز العقد وأما إجراء عقد النكاح بواسطة الهاتف فيتوقف صحته على إحضار الشهود عند المخاطبه وسماعهم كلام العاقدين فإذا تحقق ذلك جاز وإلا فلا.

المذهب الثانى: ذهب أكثر الفقهاء المعاصرين منهم دكتور محمد مصطفى شلبى[٧]، ودكتور محمد أبو ليله [٨]و أصحاب اللجنة الدائمة للافتاء بالمملكة العربية السعودية وأكثر فقهاء مجمع الفقه الاسلامى إلى منع عقد الزواج عن طريق الوسائل الحديثة الناقلة للصوت وهى الوسائل السمعية كالهاتف وما يشبهه، والحاسب الآلى عن طريق شبكة الانترنت.

حيث قال د/ محمد أبو ليله " أن الزواج يتم بحضور الشهود والولى والإعلان والتسجيل لدى المحاكم كما جرى على ذلك العرف والعرف أحد مصادر التشريع

---

(٢) مجلة مجمع الفقه الاسلامى، العدد السادس سنة ١٤١هـ١٩٩٠م، جـ٢/٨٨٨،٨٦٧.

(٣) الزواج والطلاق فى الإسلام للدكتور بدران أبو العنين، طبعة مؤسسه شباب الجامعة – الإسكندرية، صـ٤١.

(٤) مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد ٥ سنة الثالثة سنة ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، صـ١٣٥

(٥) حكم التعاقد عبر أجهزة الاتصال الحديثة لعبد الرزاق رحيم الهيتى بحث منشور، طبعة دار البيان، الطبعة الأولى سنة ١٤٢١هـ٢٠٠٠م، صـ٣٩.

(٦) مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق للدكتور أسامه الأشقر، طبعة دار النفائس – الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ٢٠٠٠م، صـ١١٢،١١١.

(٧) أحكام الأسرة فى الإسلام، طبعة دار النهضة العربية، صـ٩٠.

(٨) رئيس قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الأزهر.

وإن صح إجراء العقد النكاح عن طريق هذه الوسائل لصح تطبيقه فى كل المعاملات الأخرى وهذا يضر بالهيئة المدنية فضلاً عن الدين وكما يدل على استشهار المسلم. "[١]

وقال د/ محمد مصطفى شلبى: أن الزواج لا ينعقد ببواسطة الهاتف لان الشهادة شرط فى صحة النكاح أما فى التكلم فى الهاتف فإن الشاهدين يسمعان كلام أحد المتعاقدين فقط وسماعهما الإيجاب وحده والقبول وحده غير كاف فى صحة العقد وكذلك إذا شهد اثنان على كلام أحدهما وآخران على كلام الآخر لان الشهادة لم توجد على العقد. "[٢]

وقال الدكتور وهبه الزحيلى: " لا يصح عقد الزواج بهذه الوسائل لعدم توافر شهادة الشهود على كل من الإيجاب والقبول الصادرين من العاقدين ومما لا شك فيه أن تجربة الزواج الاكترونى مازالت فى طورها الأول ولم تضح صورتها كاملة فى الأذهان فربما يتم استغلال الآخرين أبشع استغلال فى ظل جهالة المعلومة لا سيما من سئيات الخلق والسلوك " [٣]

وقد حذر بعض الفقهاء المعاصرين من عقد الزواج عن طريق الوسائل الحديثة الناقلة للكلام نطقاً وهى: " نظر إلى ما كثر فى هذه الأيام من التغرير والخداع والمهارة فى تقليد بعض الناس بعضاً فى الكلام وأحكام محاكاة غيرهم فى الأصوات حتى إن احدهم يقوى على أن يمثل جماعة من الذكور والإناث صغيرا وكباراً وتحاكيهم فى أصواتهم وفى لغاتهم المختلفة محاكاة تلقى فى نفس السامع أن المكتملين أشخاص وما هو إلا شخص واحد ونظراً إلى عناية الشريعة الإسلامية بحفظ الفروج والأعراض والاحتياط لذلك أكثر من الاحتياط لغيره من عقود المعاملات رأت اللجنة أنه ينبغى ألا يعتمد فى عقد النكاح فى الإيجاب

(١) نقلاً عن مجلة التصرف الاسلامى، العدد ٢٩٥، السنة ٢٥رجب ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص٢١

(٢) أحكام الأسرة فى الإسلام، صـ٩٠.

(٣) فتاوى معاصرة لوهبه الزحيلى، تحرير محمد وهب سليمان، طبعة دار الفكر دمشق، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ص٢٢٨.

والقبول والتوكيل على المحادثات الهاتفية تحقيقاً لمقاصد الشريعة ومزيد عناية فى حفظ الفروج والأعراض حتى لبا يعبث أهل الأهواء ومن تحدثهم أنفسهم بالغش والخداع. " [١]

وإذا كان الزواج عن طريق الانترنت هدفه وسيلة التعارف بين الخاطب وولى المخطوبة بعد التقارب فى وجهات النظر وليس فيها محذور شرعى فهذا نفع ليس فيه حرمه وإنما الحرمة فى إذا كان الموقع عبارة عن إيجاد وسيلة لتلاقى الخاطب بالمخطوبة مع اتصال المعلومات عنها بالغش والخداع ويتم الزواج غير متوفر الأركان والشروط الواجب توافره فى الزواج الشرعى فهذا محرم وقد حذر علماء الاجتماع والدين فى مصر عن ظاهرة الزواج الاكترونى ورغم تحذيرات علماء الدين والاجتماع إلا أن هناك حالات متعددة من الزواج عبر الانترنت فى إطار بحث الشباب المصرى عن طرق لحل معضلة الزواج.[٢]

الرأى الراجح:

بعد عرض آراء الفقهاء القدامى والمعاصرين أرى ترجيح الرأى القائل بعدم صحة إجراء عقد النكاح عن طريق هذه الوسائل وذلك لما يأتى :

١- إن صح إجراء العقد عبر هذه الوسائل لأنها من قبيل المكاتبه أو المراسلة فلا تصح فى عقد النكاح لأنه يفارق كافة العقود الأخرى لما يترتب عليه من حل الابضاع المحرمة التى أمر الله سبحانه وتعالى بحفظها.

٢- أن المقيس عليه وهو صحة انعقاد النكاح عن طريق الكتابة لم يتأكد سنده الشرعى من كتابه رسول الله (ﷺ) للنجاشى فى عقد زواجه فلا يقاس عليه

---

(١) فتاوى إسلامية لمحمد المسند للمشايخ عبد العزيز بن باز ومحمد بن عثميين، وعبد الله بن جبرين، طبعة دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، جـ٣/١٥٤.

(٢) مجلة الحاسب تصدر فى نادى الحاسب الآلى بوزارة التربية والتعليم، العدد ٣١شوال ١٤٢٥، صـ٢٢.

٣- أن الغائب إذا لم يستطع الحضور فبإمكانه توكيل غيره من خلال هذه الوسائل فى مباشرة العقد وهذا ما اتفق عليه الفقهاء. وزواج النت هو أحد الصراعات فى الزواج التى يشهدها المجتمع المصرى فبعض الشباب يتصور أن النت يقدم له حلولاً رائعة لمشكلاته مثل الزواج بأجنبية ذات جمال وفتنه أو لامر آخر. وأرى أن الفتاه التى تتحث مع شاب عبر الشات لا تعرفه إلا من خلال النت أو تراسله لا يمكن الوثوق بها لأنها قد تتحدث مع شباب آخرين بهدف التسلية ولكن عند اختيار زوجة المستقبل فلابد من العودة الى العادات والتقاليد ودخول البيوت من أبوابها وليس من شبكات الانترنت. أن الزواج عبر الانترنت وغيره من الوسائل المتعددة يتيح للشباب فرصة التسلية بالشابات وقضاء الوقت معهن عبر شاشة الكمبيوتر وهذا لا يرتضيه عقل ولا دين ولا خلق كما أن الفتاة التى تعرض نفسها عبر الانترنت يعتبرها معظم الشباب من طبقة اباحية متحررة مما يدفعه للتعرف عليها والتسلية معها وبالتالى الخوف من الارتباط بها. كما أن الزواج بهذه الطريقة يجرد الزوجية من الجانب الإنسانى ويطفى عليها الآلية فتلغى المشاعر والأحاسيس والوجدان. وأيضاً الزواج من هذا النوع يقلل من حياء المرأة واعتزازها بنفسها وبكرامتها لأن من المعروف والمتعارف عليه بين الناس أن الشاب هو الذى يسعى لخطبة الفتاه فكيف يتزوج بفتاة عرضت نفسها عليه عن طريق وسلة عامة كما أنها تعرض نفسها على غيره مما يثير الشكوك فى النفس ويجعل القلق هو السائد بينهما فى حين أن السائد فى الزواج هو السكن والاستقرار.

۞۞۞

المطلب الرابع

حكم استمتاع الزوجين عبر الشات

بعض الرجال ممن تحرمهم ظروف سفرهم من الخلوة الشرعية مع زوجاتهم ويعانون من الحرمان العاطفي، يلجأون إلى التكنولوجيا الحديثة من أجل إشباع الرغبة وإطفاء نار الفراق ويرون أن الحل سهل وبسيط في ظل عصر الكمبيوتر والانترنت والأقمار الصناعية، وينحصر في ميكروفون صغير وكاميرا ديجيتال وجهاز كمبيوتر أو كمبيوتر محمول، والباقي معلوم لكن إذا كان الدين ينظر إلى العلاقة بين الزوجين باعتبارها رباطاً مقدساً وعلاقة سامية لها ضوابطها وأحكامها، فهل هذا التصرف متفق مع الشريعة الإسلامية

لم أجد فى الفقه الإسلامى حكم شرعى يدل على هذا الكلام لكن بالقياس على الدخول على أحد الزوجين سواء كان من المحارم أو غيره عند الجماع نقول **قال الحنفية:** لا بأس أن يدخل على الزوجين محارمهما وهما في الفراش من غير وطء باستئذان، ولا يدخلون بغير إذن وكذا الخادم حين يخلو الرجل بأهله، وكذا الأمة [١] **وكره المالكية والحنابلة:** الوطء في ليل في البيت ومعه صغير أو كبير غير أنه يجوز نوم الرجل مع امرأته بالإجماع بحضرة آخر غير أنه يشترط أن يكون من محارمها [٢] ويحرم على الرجل أن يجامع أهله في مرأى الغير، بل يتعين عليهما الخلوة [٣]

الأدلـــــة

واستدلوا بذلك بما روى عن ابن عباس رضي الله عنه : **{ أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها}**[١].

وجه الدلالة: ففي هذا دلالة على إباحة نوم الغير من المحارم مع الزوجين في غير حالة الجماع.

---

(١) الفتاوى العقدية جـ٥/٣٢٨.

(٢) الفروع لابن مفلح جـ٥/٣٢٤.

(٣) القوانين الفقهية ص١٤١ والفروع جـ٥/٣٢٤.

(١) أخرجه البخاري ٧٨/١، برقم ١٨١.

أما بالنسبة لبعض الفقهاء المعاصرين فقد تحدثوا عن هذه المسألة فقالوا: **أولاً: رأى الدكتورة ملكة يوسف زرار** أستاذة الشريعة بجامعة القاهرة إلى جواز أن يتكلم الزوجان عبر الهاتف أو الانترنت، أما أن تتعرى الزوجة أمام الكاميرا فهذا حرام بسبب المفاسد التي تترتب عليه، وليس بهذا الأسلوب يطفئ الزوج شهوته بل أنه يؤجج نارها مما يجعل الشهوة تزداد عنده وعندها، ولا سبيل لاطفائها إلا بالمعاشرة الطبيعية، وربما يؤدي ذلك إلى وقوع أحد الزوجين أو كلاهما في الإثم التعري مرفوض وتوضح: أنه لا يجوز للزوج أو الزوجة التعري أمام الانترنت لأن الحياء يقضي ألا يفعلا ذلك، خاصة وأن الانترنت ربما يكون مخترقاً، وهذا يحدث في أغلب الأوقات حيث يمكن ذلك لمحترفي القرصنة الالكترونية، وبهذا تصبح الزوجة موديلاً للإغراء الجنسي على المواقع الإباحية، ولا يوجد عاقل يرضا لزوجته هذا مؤكدة أن التكنولوجيا الحديثة تجعل من التجسس أمراً وارداً بنسبة كبيرة، وعلى الرجل أن يأخذ هذا في اعتباره، وأن يتعامل مع زوجته عبر الانترنت بحذر، وليدرك أن عليه أن يفرق بين شيء الأصل فيه الإباحة لكنه يحرم لاختلاف الظروف المحيطة به. وتضيف: أن الزوجة بطبيعتها يمنعها حياؤها الفطري من التهتك والتعري وإظهار العورة المغلظة من أجل لذة طارئة قد تعقبها حسرة وندامة للطرفين، فالالتزام بالضوابط الشرعية أولى للزوجين، وعلى الزوج أن يحتاط في تعامله وحديثه مع زوجته عبر الانترنت، فلا يبتذل في القول ولا يطلب من الزوجة أن تتكشف، خاصة وأن شاشة الانترنت ليست بمعزل عن أعين الناس بل هي ميدان كبير يرى فيه الناس بعضهم بعضاً الاختراق.

ثانياً:رأى الدكتور محمد الدسوقي أستاذ الشريعة بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة أن المعاشرة الزوجية أو الاستمتاع بالزوجة عبر الانترنت حرام شرعاً، وغير جائز بأي حال من الأحوال لما في ذلك من كشف للعورات على الملأ بشكل ربما يباح للآخرين مشاهدته واصفاً الأمر بأنه يفتح المجال للآخرين لمشاهدة الزوجين في هذه الأوضاع المخلة وقال أن العلاقة الزوجية علاقة

مقدسة لها حرمتها ولا تكون إلا في غرف مغلقة مستورة عن أعين الناس وبعيداً عن الاختراق، وينصح الزوج بأن يحفظ نفسه عن الوقوع في هذا الأمر المحرم لأن بذلك لا يكبح من جماح شهوته بل سيزيدها اشتعالاً، مشيراً إلى أن محادثات الزوج والزوجة من خلال «الشات» المرئي على شبكة الانترنت، والاستمتاع المتبادل يعد من مفاسد التكنولوجيا الحديثة، واللهو المحرم الذي لا يتم معه على الإطلاق أي إشباع لرغبة الزوجين في المتعة الحلال حلال بشروط من جانبها

ثالثاً: رأى الدكتورة آمنة نصير أستاذة العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر بجواز أن يستمتع الزوج بزوجته من خلال الحديث معها عبر الهاتف أو من خلال شات الانترنت، أو التحدث لصورتها والنظر إليها عبر برامج المحادثة المختلفة، وذلك لكبح جماح شهوته والابتعاد بنفسه عن مواطن الفتنة بالنظر لما أحله الله،خاصة وأنه في غربة طويلة المدى، والشيء نفسه بالنسبة للزوجة، موضحة أنه من الضروري خلال هذه البرامج الاحتياط من جهة عدم اختراقها بأي شكل من الأشكال، وإذا ضمن الزوجان ذلك فلا حرمة في أمرهما. أما إذا أمكن اختراق تلك المحادثات المرئية عبر الانترنت فان في ذلك فضح لما أمر الله بستره، وجعله رباطاً مقدساً له حرمته الشديدة، حيث تتعرض المرأة لأن تكون مجالاً للإثارة على المواقع الإباحية، وهو الأمر الذي لا يرتضيه الشرع ولا الدين ولا الزوج صاحب المروءة.

رابعاً: رأى الدكتورة سعاد صالح أستاذة الفقه المقارن بجامعة الأزهر حيث تتفق معها مشددة على قدسية العلاقة الزوجية وارتباطها بشكل وثيق بالستر وأن تتم في رحاب مكان آمن تأمن الزوجة على نفسها الفتنة، واصفة أن إقبال الزوجين على هذا الأمر في حال علمهم بإمكانية اختراقه نوع من اللهو المحرم شرعاً الذي يجب عليهما اجتنابه سداً للذرائع وبعداً عن مواطن الفتنة وتحلياً بآداب الإسلام. وتقول إن العلاقة بين الزوجين عبر الانترنت نوع من المجاهرة

المنهي عنها شرعاً، حيث استثنى الرسول المجاهرين من الشمول برحمة ومغفرة رب العالمين يوم الوقوف بين يديه عز وجل.(١)

وأرى أنه لا يجوز للزوجة الاستمتاع بزوجها عبر غرف الدردشة ولا الهاتف لأن الشريعة الإسلامية حرمت دخول أحد على الزوجين وهما فى حالة جماع فمبال غرف الدردشة التى يطلع عليها كل البشر أجمع.

(١) http://www.annaharkw.com/annahar/ArticlePrint.aspx?id=82794

المطلب الخامس

آراء العلماء المحدثين في غرف الشات

أولاً: رأي المفتي في الشات:

لا حرج على المرأة المسلمة في الإستفادة من الإنترنت، ودخول البالتوك[1] لهذا الغرض، ما لم يؤد ذلك إلى محذور شرعي، كالمحادثة الخاصة مع الرجال، وذلك لما يترتب على هذه المحادثات من تساهل في الحديث يدعو إلى الإعجاب والافتتان غالبا، ولهذا فإن الواجب هو الحزم والابتعاد عن ذلك، ابتغاء مرضاة الله، وحذرا من عقابه وكم جَرَّت هذه المحادثات على أهلها من شر وبلاء، حتى أوقعتهم في عشق وهيام، وقادت بعضهم إلى ما هو أعظم من ذلك، والشيطان يخيل للطرفين من أوصاف الطرف الآخر ما يوقعهما به في التعلق المفسد للقلب المفسد لأمور الدنيا والدين وقد سدت الشريعة كل الأبواب المفضية إلى الفتنة، ولذلك حرمت الخضوع بالقول، ومنعت الخلوة بين الرجل والمرأة الأجنبية، ولا شك أن هذه المحادثات الخاصة لا تعتبر خلوة لأمن الإنسان من إطلاع الآخر عليه، غير أنها من أعظم أسباب الفتنة كما هو مشاهد ومعلوم.

---

(١) البالتوك: عبارة عن برنامج للتواصل عبر الانترنت باستخدام أكثر من أسلوب منها الكتابة (كالمسنجر) و الصوت و أيضا بالصورة (كالفيديو). بدأ هذا البرنامج بالانتظار منذ عاد ١٩٩٨ و أخذ مساحة كبيرة من حياة الكثير من الناس ذوو الاختصاصات المختلفة حتى وصل عدد المستخدمين في اي لحظة يتجاوز عشرات الآلاف من الأشخاص من مختلف اللغات و الجنسيات و الاختصاصات. والبالتوك بطبيعته مقسم إلى غرف للتحاور الصوتي و الكتابي و حتى بالفيديو، و تجد عشرات الغرف مقسمة على حسب التخصصات، منها الاقتصادية و الدينية و غيرها من الأمور. والبالتوك كغيره من الأمور فيه الغث و السمين، وهو سلاح ذو حدين يجب استخدامه بحذر و حكمة. http://lessons.roro44.com/lessons-19-1114-0.htm

ثانياً: رأى الدكتورة (سعاد صالح)عن (الشات) عبرت عنه بأنه **(العنكبوتية الملغمة)** أن ما يحدث الآن في غرف الدردشة "الشات" إثم وحرام فطريق الحرام حرام مثله وقد قال رسولنا الكريم (ﷺ) {**اتقوا الشبهات فالحلال بين والحرام بين وما بينهما أمور متشابهة**} [1] والإنترنت والهاتف المحمول "الموبايل" مثل سكين المطبخ من يستخدمها في تقطيع الطعام فلا حرمة عليه ومن يقتل بها نفس فهو قاتل يستحق القصاص وقد يحدث هذا كأن يستخدم البعض الهاتف المحمول في المعاكسات فهو حرام ويجوز منعه وغرف الدردشة إن كانت بين شاب وفتاة في سن المراهقة يتبادلون فيها مشاعر محرمة وصورا عن طريق الكاميرا ومشهد غير لائق وكلمات تخدش الحياء فهي حرام وعلى ولي الأمر منعها وإن كانت بين أشخاص ناضجين يتعاملون في معاملات نافعة كالتبادل الثقافي والتجاري والعلمي فهي حلال.[2].

ثالثاً: رأى الأستاذ الدكتور محمد المهدى أستاذ الطب النفسى بجامعة الأزهر: نحن نسمع الآن عن العلاقات الالكترونية وإننا نقول أن المرأة الشرقية لم تأخذ حقها من المعرفة والثقافية مما يدفعها إلى النت وفى الحقيقة أن المعلومات التى تظهر على النت يجب تصنيفها على أنها معلومات عشوائية تحتاج إلى تنظيم ففى بعض الأحيان تعجز المرأة عن ترتيب هذه البيانات التى تكون فى بعض الأحيان غير صحيحة مما يترتب عليه توصيل صورة للحياة غير حقيقية وأوضح إن هناك إحصائية تقول أن ٦% من مستخدمى الانترنت فى العالم وصلوا إلى حالة الإدمان ونحن نستقبل فى العيادات النفسية العديد من النساء والشباب الذين يعزفون عن الذهاب إلى الكليات والأشغال اليومية وعندما يتعرض لهم الأهل يعاندون ولا يقومون بالإستذكار، وهناك أمراض نفسية أخرى بخلاف الإدمان اكتشفها الأطباء نتيجة الشات حيث ظهور بعض الاضطرابات من خلال غريزة الجنس والعدوان حتى ظهر الآن ما يسمى باللاوعى الألكترونى أو الفضاء

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه، كتاب المساقاه ، باب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، جـ١/١٥٣.

(٢) http://www.moheet.com/show_news.aspx?nid=225006=1

الألكترونى حتى أن من كان لديهم من الناس اضطرابات شاذة كامنة جنسية أو عدوانية ظهرت بصورة صريحة وفجاة من خلال غرف الدردشة وأصبحت هناك حالات تتوافد إلى العيادات للعلاج من مثل هذه الأمور.

رابعاً: رأى الدكتور أحمد الحداد مفتي دبي، أن الدردشة عبر الإنترنت، واستخدام خدمة الهاتف المرئي من المحرمات، لكونها تعتبر بمثابة "خلوة شرعية"، تقود إلى الفتنة والزنا. واستند الحداد في فتواه وفقا للعربية نت على أن غرف الدردشة أشبه بمجالس الخلوة المحرمة من حيث الأنس والاطمئنان، واستخدامها يضيع الوقت، ويأتي بسفه القول، ثم خسة العمل، وأضاف أن هذه الغرف بمثابة "وكر[1] البطالين"، الذين يجرون المسلم إلى الرذيلة؛ لأن المرء أسير من جالسه أو صادقه، وتسري إليه طباعه وعاداته، ويصبح معروفا به كأنه نسخة منه، وأن الإسلام يحثنا على عدم العبث بأنفسنا وبوقتنا، بل يتعين على المسلم أن يكون حريصا على وقته، الذي هو عمره، وعلى دينه الذي هو رأس ماله وأسس سعادته في الدنيا والآخرة، وأما عن استخدام غرف الدردشة بحثا عن فتاة للزواج، اعتبر الحداد أن في ذلك "شر مستطير"، لأن الشاب الذي يبتغي الزواج بنية صادقة عليه أن يأتي البيوت من أبوابها، وإذا سلك طريق غرف الدردشة على الإنترنت، يكون قد جاء من النوافذ الخلفية، وإذا تم الزواج بهذه الطريقة قد يفشل مستقبلا، فهي كما تعرفت عليه قد تتعرف على أمثاله واعتبر أن خدمة الهاتف المرئي أشبه بالخلوة الشرعية، محذرا من أنها قد تقود إلى الفتنة والزنا، واستخدامها إذا ارتبط بقضاء الشهوة فهي محرمة، خاصة أن هذه الوسيلة تجمع المتباعدين وتجعلهما قريبين، ولا شك أنها تترك أثرا في النفس والغريزة.[2]

خامساً: رأى الأستاذ الدكتور أحمد الحجي الكردي خبير في الموسوعة الفقهية، وعضو هيئة الإفتاء في دولة الكويت حيث قال: لا مانع منه إن كان

(١) **الوكر هو**: العش حينما كان فى جبل أو شجر يقال وقد وكر الطائر يكر وكراً أى دخل فى وكره. معجم الصحاح، صـ١١٥٧.

(٢) http://www.fiqhforum.com/articles.aspx?cid=2&acid=133&pg=11&ai ٣٦٨

بين أفراد الجنس الواحد، الرجال مع الرجال والنساء مع النساء، ولا يجوز بين مختلفي الجنس، إلا في الظروف المأمونة جدا وعند الحاجة الماسة، وعلى مسمع من الأهل والأولياء.(١)

سادساً: رأي العلامة ابن جبرين :لا يجوز لأي إنسان أن يراسل امرأة أجنبية عنه ؛ لما في ذلك من فتنة، وقد يظن المراسل أنه ليست هناك فتنة، ولكن لا يزال به الشيطان حتى يغريه بها، ويغريها به. وقد أمر (ﷺ) من سمع بالدجال أن يبتعد عنه، وأخبر أن الرجل قد يأتيه وهو مؤمن ولكن لا يزال به الدجال حتى يفتنه ففي مراسلة الشبان للشابات فتنة عظيمة وخطر كبير يجب الابتعاد عنها.

سابعاً: رأي العلامة الخادمي –الحنفي– قال: "التكلم مع الشابة الأجنبية لا يجوز بلا حاجة؛ لأنه مظنة الفتنة". ويدخل في هذا: المحادثة والمكاتبة عبر (الإنترنت)، والمشاركة في مواقع الحوار؛ حيث لا يجوز إقامة علاقات بين الجنسين، وألا يخاطب رجل امرأة، أو امرأة رجلاً إلا لحاجة، وإن كانت ثمَّ حاجة داعية إلى ذلك؛ فلتكن في حدود الأدب والأخلاق.

ثامناً: رأي الداعية الإسلامي علي العمري: إن الحوار في الشات بين الشباب من الجنسين في قضية عامة يطلع عليها الجميع وفي حدود الأدب والأخلاق أمر محمود، لاسيما إن كانت في الموضوعات التي تهمهم مع التفضيل على إمكانية وجود الأسماء غير الحقيقية. وأضاف أن الحديث بين الطرفين عبر (الشات) في موضوع مفتوح يطلع علية الجميع بضوابط الكلمة الطيبة له مبرره أما الحديث في أمور مشترك فقال: إن هذا النوع يفتح باباً لا مبرر من الصداقة غير السليمة، و إن كان المتحاورون متدينون أو كان حديثهم عن الهموم الدراسية أو الحوار في قضايا تطويريه مشتركه وقد ثبت بالتحليل للحديث من بدايته إلى نهايته لا يخلو من مداعبات.

تاسعاً: الداعية الشيخ محمد بن صالح المنجد: إنه لا حرج على المرأة المسلمه أن تستفيد من الانترنت مالم يؤد ذلك إلى محظور شرعي كالمحادثة

(١) http://www.zakiworld.com/ar/vforum/showthread.php?t=63034

الخاصة مع الرجال ، وذلك لما يترتب على هذه المحادثات من تساهل في الحديث يدعو إلى الإعجاب والافتتان غالباً ، ولهذا فإن الواجب هو الحزم والابتعاد عن ذلك ابتغاء مرضاة الله ، محذراً في الوقت نفسه من عاقبه تلك المحادثات التي جرت على أهلها شراًَ وبلاء حتى أوقعتهم في عشق وهيام. وقادت بعضهم إلى ما هو أعظم من ذلك فالشيطان يخيل للطرفين من الأوصاف التي توقعهما في التعلق المفسد للقلب و المفسد لأمور الدنيا والدين. ولا شك أن هذه المحادثات الخاصة لا تعتبر خلوة لأمن الإنسان من اطلاع الأخر عليه أنها من أعظم أسباب الفتنه.

عاشراً: الداعية الشيخ عبد اللطيف بن هاجس يقول:أن أي محادثة بين الشباب والفتيات عبر برامج الشات لا يمكن أن تكون خلوة بطبيعتها ولكنني أؤكد المقولة إما من ناحيه الحكم الشرعي المتعلق بالمحادثة فلابد أن يكون هناك علم شرعي تحاور من خلاله وان لا نجعل الجهل بضاعتنا ويغلب على الظن السلامة بالدخول في المحادثات لأنها مدخل من مداخل الشيطان وفي الأهم الأغلب إثمها أكبر من نفعها(١).

وأصدرت دائرة الإفتاء في الأردن فتوى شرعية أكدت فيها أن إجراء محادثة خاصة بين شاب وفتاة على شبكة الإنترنت عبر ما يسمى بـ"الشات" حرام شرعًا. وجاء في الفتوى أن علة الحرمة في "الشات" هي ما يترتب على هذه المحادثات من تساهل في الحديث، يدعو إلى الإعجاب والافتتان غالبًا، ويفتح للشيطان بابًا للتجرؤ على المعاصي. وأتى إصدار الفتوي بناء على طلب من دائرة القضاء الشرعي في الأردن في ظل تزايد حجم المحادثات بين الشباب والفتيات بسبب التوسع في استخدام شبكة الإنترنت في الاتصالات المباشرة بين فئات المجتمعات المعاصرة. (١)

---

(١) ttp://forum.a3j.com/t880864.html

(١) ttp://www.almsloob.com/vb/t32967.html

حادى عشر: الدكتور محمد أبو ليلة أما عضو المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية فقد قال: أن الحوار بين الشاب والفتاة عبر الانترنت يعتبر نوعا من الخلوة غير الشرعية وتترتب عليه آثار سيئة، وأن هذا الحوار يخرج عن إطار المصلحة العامة والخاصة، وهذه الشبكة العنكبوتية لها ايجابياتها وسلبياتها، ويكون توقع الضرر أكثر نفعا إذا لم يكن الوازع الديني عند الشباب بالقدر الكافي، وعندما يكون الوعي بالمصلحة بدرجة تضمن عدم الانزلاق في المعاصي والعلاقات المحرمة مطالبا الشباب والفتيات باستخدام الانترنت فيما يفيد ؛ لأنه وسيلة عصرية للإبحار في معارف جديدة وهذا هو المطلب، ولكن للأسف الشديد فإن ما يحدث خلاف ذلك فإن هذه الشبكة تستخدم كوسيلة لإضاعة الوقت والألعاب والمحادثات التي لا تفيد غالبا، وبخاصة في أوقات متأخرة من الليل، وهي الأوقات التي تنعدم فيها الرقابة الأسرية على الشباب والفتيات، وهذا الأمر يكسر حاجز الحياء الذي هو جزء كبير من قيم الدين الحنيف، وهذا الحاجز يسقط بين الشباب والفتاة عبر هذه المحادثات وبخاصة في سن المراهقة وربما كان قصد المفتي أنه إذا كانت هناك ضمانات متوفرة لاستخدام الانترنت في جوانبه الايجابية فإنه يمكنه التحدث وفي هذا الوقت يراعي كل من الشاب والفتاة الله والقيم الأسرية، ولكن مع الاحترام الشديد لهذه الرؤية إلا أن هذا الأمر يتيح الفرصة أمام الشباب لإقامة صداقات على هوامش الأسر والمجتمع، وهذه الصداقات تجر الكثير من المشكلات وقد تفتح الباب لكثير من الكوارث الأخلاقية، والانترنت له سطوته ويعاني منه الشباب الذين أصبحوا يدمنون الجلوس أمامه لفترات طويلة.[2]

ثانى عشر: الشيخ عبد الخالق الشريف: فإن الله خلق هذا الجنس البشري من الرجال والنساء وجعل كل طرف يميل إلى الآخر بغريزة أودعت في النفس لبقاء النسل، ولبقاء هذه الحياة، ولقد حدد الإسلام طريقة ومنهج العلاقة التي يجب أن تكون بين الذكر والأنثى، فإما أنها علاقة مع المحارم كالأمهات والبنات، أو علاقة مع ما أحلها الله له من الزوجات بضوابطها الشرعية، أما كل علاقة بين الرجل والمرأة خارج هذا النطاق، فلا تتم من المسلم إلا على سبيل الاضطرار أو

(2) http://www.vp.rghh.com/t22224.htm

الحاجة، كشهادة المرأة أمام قاضٍ في محكمة، أو ما يضطر إليه مما لا يملك تغييره، كمدرس متدين عُيِّن في الجامعة يدرس للذكور والإناث، وفي هذه الحالة الاضطرارية يجب ألا تكون العلاقة إلا عابرة وفي حدود التعلم والتعليم؛ لأن الاختلاط منهي عنه شرعًا، فإذا تطور إلى الخلوة كان محرمًا، وعلى هذا الأمر فإنه لا يوجد ما يُسمَّى علاقة عادية مع البنات، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يهدينا جميعًا إلى الحق.(١)

ثالث عشر: وقال الدكتور عبد الهادي أستاذ علم الاجتماع في كلية الآداب جامعة القاهرة، أنّ من أضرار العلاقات عبر الشات إمكانية قيام الفتاة بالإفصاح عن أسرارٍ شَخْصِيَّةٍ وعميقةٍ لشخصٍ لا تعرفه، إلا من خلال برامج الدردشة، الأمر الذي يُعَرِّضُها للابتزاز؛ حيث أصبحنا نسمع بشكل شبه يومي عن استغلال صورٍ أو معلوماتٍ يحصل عليها الشاب من الفتاة عبر الشات، ويُهَدِّدُها إذا لم تُنَفِّذ له ما يريد، وهناك آخرون يقومون بتركيب الصور واللعب بها عبر برامج الفوتوشوب، ويقومون بِعَرْضِ هذه الصور بشكلٍ مُسِيءٍ للفتاة عبر النت، وتصبح سيرة الفتاة نَهْبًا للألسنة.(٢)

(١) ttp://www.alnafsy.net/ar/index.php?p=main&id=186

(٢) ttp://islamtoday.net/nawafeth/artshow-46-113639.ht

المبحث الثالث: فى القواعد التى تُحرم غرف الدردشة (الشات) فى الشريعة الإسلامية.

جاءت الشريعة بقواعد وكليّات تصلح لكل زمان ومكان، منها قاعدة: سدّ الذرائع ، وقاعدة: درء المفاسد مُقدّم على جلب المصالح ، وقاعدة: وما أفضى إلى مُحرّم فهو مُحرّم.وفي ضوء هذه القواعد نعلم حُكم المُحادثة بين الجنسين عبر برنامج المحادثة (الماسنجر) [1]ولو كان ذلك عن طريق الكتابة، ومثله غرف الدردشة، وهو ما يُسمّى بـ " الشات "

أولاً: قاعدة سد الذرائع: وتتكون من مطلبين:

المطلب الأول: تعريف سد الذرائع لغة واصطلاحاً.

المطلب الثانى: الأدلة على قاعدة سد الذرائع.

---

(١) **الماسنجر**: و هو برنامج لا يختلف عن الجوال ؛ لأنه وسيلة للتحدث، بدء بالكتابة ثم توسع إلى الصوت، ثم إلى الصوت والصوره، والكتابة معا. وهذا البرنامج سلاح ذو حدين فيه من يحسن التعامل معه ولكن يوجد أناس غلبهم الشيطان والجهل وغلبت عليهم الشهوة فأساؤ استخدامه وبرنامج الماسنجر، برنامج وسيط، يربط بين جهاز المستخدم وغيره من الأجهزة الأخرى عبر شبكة الإنترنت عن طريق " البريد الالكتروني " فيكون البريد الالكتروني هو مفتاح دخولك البرنامج وهو المطلوب الأول بعد توفيرك البرنامج من موقع شركة مايكروسوفت. الماسنجر وبشكل مختصر هو المحادثة الفورية وفوائده: أنه يمكنك التحدث مع أي شخص تريد وبسرعة كأنك ترسل له رسالة ويرد عليها.

http://www.zakiworld.com/ar/vforum/showthread.php?t=1381

المطلب الأول
فى تعريف سد الذرائع

تعريف قاعدة سد الذرائع لغة واصطلاحاً:

أولاً: تعريف السد فى اللغة : إغلاق الخلل [١]والذريعة: هى الوسيلة الى الشيء يقال تذرع فلان بذريعه أى توسل بها الى مقصده والجمع ذرائع.[٢]

تعريف الذريعة فى الاصطلام: هى الوسيلة إلى المفسدة وقيل التوسل بما هو مصلحة إلى مفسدة [٣]. وقال القرطبى: الذريعة هى عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه يخاف من ارتكابه الوقوع فى ممنوع. [٤] وقال القرافى سد الذرائع هى: حسم مادة وسائل الفساد دفعاً لها فمتى كان الفعل السالم عن المفسدة وسيلة للمفسدة[٥]. وعند الفقهاء المعاصرين سد الذرائع :هو منع المباحات أو الواجبات التى يتذرع بها إلى مفاسد ومحظورات. وقيل كل مباح أو واجب تذرع به إلى مفسدة. [٦]

والمفهوم من هذه التعاريف أن الأصوليون والفقهاء قصروا معنى الذرائع على التصرف المشروع فعلاً كان أو قولياً يتوسل به إلى مفسدة.

المطلب الثانى

(١) المعجم الوسيط، جـ١/٤٢٢.

(٢) مختار الصحاح للرازى ، صـ٢٢١.

(٣) الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسي اللخمي الغرناطي المالكي، شرحه: عبد الله دراز، منشورات محمد علي بيضون، طبعة دار الكتب العلمية بيروت . لبنان سنة ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، جـ١٩٩/٤.

(٤) الجامع لأحكام القران للقرطبى، جـ٥١/٢.

(٥) الفروق للقرافى،جـ٣٢/٢.

(٦) السياسة الشرعية لعبد الرحمن تاج، ص٧٣.

الأدلة على قاعدة سد الذرائع

أصل قاعدة سد الذرائع متفق عليه بين أهل العلم، فكل ما يفضي إلى الحرام قطعاً فهو حرام عند أهل العلم جميعاً، ولا خلاف بينهم في هذه الصورة، وكذلك ما نصَّ الشرع على تحريمه مما يفضي إلى الحرام غالباً؛ كالخلوة مثلاً، فهم متفقون على تحريمها؛ عملاً بالنص، لا إعمالاً لسد الذرائع. كما ذهب جمهور العلماء إلى العمل بسد الذرائع فيما يفضي إلى الحرام غالباً، وإن كان لا يُقطع بإفضائه إليه؛ استشهاداً بنهي (ﷺ) عن الخلوة بالمرأة الأجنبية، وبنهيه عن الدخول على المغيبات، وعن سفر المرأة بلا محرم، فهذه الصورة لا تفضي إلى الحرام والمفسدة قطعاً، وإنما تفضي إلى الحرام في الغالب، فاعتُبِر، وإن كانت أحياناً لا تقع بها فتنة ولا فاحشة. وقد ثبت مشروعية هذه القاعدة بالكتاب والسنة

أولاً: من الكتاب ١- قوله تعالى ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ (١).

وجه الدالة من الآية:

منع الله سبحانه وتعالى من سب آلهة المشركين لئلا يكون ذريعة إلى سب الله تعالى ؛ بالنظر إلى ما يتوقع فى غالب الظن من مقابلة المؤمنين بمثل ذلك من سب رب العالمين فمنت هذه الذريعة نظراً إلى هذا المال الممنوع لا إلى الباعث فكانت مصلحة ترك مسبته تعالى أرجح من مصلحة سبنا لآلهتهم.

٢- قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾(٢)

وجه الدالة: نهى الله المؤمنين عن كلمة " راعنا" ومعناها ارعنى سمعك لتعى ما أقول لئلا يكون ذلك ذريعة لليهود فى توجيهيها للنبى (ﷺ) قاصدين بها معنى آخر من الرعونة وهو سب للبنى (ﷺ) (١)

(١) سورة الأنعام، جزء من الآية رقم ١٠٨.

(٢) سورة البقرة، الآية رقم ١٠٣.

ثانياً من السنة:

ما روى عن عبد الله بن عمر {**إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه قيل يارسول الله كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه**}(٢)

وجه الدلالة: يقول الإمام القرطبى فجل التعرض لسب الآباء كسب الآباء.(٣)

٢- عن النعمان بن بشير(٤) قال سمعت رسول الله {**الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور متشابهات فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينة وعرضه ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام كالراعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه**}(١)

---

(١) أحكام القران لابن العربى، جـ٥١/١ ؛ إعلام الموقعين، جـ١٢٢/٣ ؛ مقدمات ابن رشد، جـ٩٨/٢.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب المساقاه، باب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه، جـ١٥٣/١.

(٣) الجامع لأحكام القران للقرطبى، جـ٥١/٢ ما بعدها.

(٤) **النعمان بن بشير:** النعمان بن بشير بن سعد من بني الحارث بن الخزرج، وأمه عمرة بنت رواحة أخت عبد الله بن رواحة من بني الحارث بن الخزرج ويكنى النعمان أبا عبد الله وكان أول مولود من الأنصار ولد بالمدينة بعد هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد في شهر ربيع الآخر على رأس أربعة عشر شهرا من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا في رواية أهل المدينة وأما أهل الكوفة فيروون عنه رواية كثيرة يقول فيها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على أنه أكبر سنا مما روى أهل المدينة في مولده وكان ولي الكوفة لمعاوية بن أبي سفيان وأقام بها وكان عثمانيا ثم عزله معاوية بن أبي سفيان فصار إلى الشام فلما مات يزيد بن معاوية دعا النعمان لابن الزبير وكان عاملا على حمص لما قتل الضحاك بن قيس بمرج راهط في ذي الحجة سنة أربع وستين في خلافة مروان بن الحكم. الطبقات الكبرى لابن سعد، جـ٥٣/٣.

(١) سبق تخريجه، صـ٣٥.

وجه الدلالة: دل الحديث على سد ذرائع الفساد والبعد عن الحرام بالبعد عن الشبهات التى ربما أدت إلى الحرام. (٢)

٣- قوله (ﷺ) {**لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع مالا بأس به حذراً لما به البأس**}.(٣)

٤- قوله (ﷺ) {**دع ما يريبك إلى مالا يريبك**} (٤)

(٢) التطبيقات المعاصرة لسد الذريعة للدكتور يوسف عبد الرحمن الفرت، الطبعة الأولى، طبعة دار الفكر العربى سنة ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، صـ١٦.

(٣) أخرجه الترمذى، كتاب صفة القيامة، جـ٤/٦٣٤ وقال عنه حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٤) أخرجه الترمذى، كتاب صفة القيامه، جـ٤/٦٦٨ وقال عنه هذا حديث حسن صحيح ؛ والحاكم فى المستدرك، كتاب الأحكام، جـ٤/٩٩ وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

المبحث الرابع: ٢- القاعدة الثانية: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ويتكون من أربعة مطالب:

المطلب الأول

تعريف قاعدة درء المفاسد وجلب المصالح لغة واصطلاحاً

أولاً: قاعدة درء المفاسد مركب اضافى من كلمتين درء، ومفاسد والدرء فى اللغة يستعمل بمعانى كثيرة الأول: بمعنى الدفع تقول درأه يدرؤه درءاً، ودرأه بمعنى دفعه ودرأته عنى أدرؤه أى دفعته والثانى: التدافع فى الخصومة والاخلاف تقول تدارأ القوم تدفعوا فى الخصومة ونحوها واختلفوا لقوله تعالى ﴿ فَٱدَّٰرَٰٔتُمۡ فِيهَا ﴾[1] أى احتلفتم وتدافعتم.الثالث: الميل والعوج تقول أقمت درء فلان أى عوجاجه. الرابع: الهجوم والخروج فجأه تقول درأ الرجل علينا فجأة أى طرأ وهجم علينا والمعنى المراد هو الأول.[2]

ثانياً: المفسدة لغة جمع مفاسد وهى بمعنى المضرة وهى ضد المصلحة والفساد نقيض الصلاح والاستفساد خلاف الاستصلاح يقال ما أبه غير الفساد فى دينه وهذا الأمر مفسدة له أى فيه إفساده والأمير يستفسد رعيته وقد تمادى فى استفسادهم والمفسدة الضرر يقال هذا الأمر مفسده لكذا فيه فساده والمفسدة ما يؤدى إلى الفساد من لهو ولعب ونحوهما والجمع مفاسد. وفسد الشيء فسوداً من باب قعد قعوداً فهو فاسد والجمع فسدى والإسم الفساد.[3]

ومن خلال هذه التعريفات يتضح لنا معنى درء المفسدة بالمعنى الاضافى هو دفع مضره وكل من شأنه أن يؤدى إلى الفساد من لهو ولعب.

---

(١) سورة البقرة جزء من الآية ٧٢.

(٢) لسان العرب لابن منظور، جـ١/٧١.

(٣) لسان العرب، جـ٣/٣٣٥ ؛ أساس البلاغة لعبد الرحيم محمود الزمخشرى، طبعة دار المعرفة بيروت ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م، صـ٤٧٣ ؛ المصباح المنير للرافعى، طبعة دار صيدا بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ص٢ ؛ المعجم الوجيز، صـ٤٧١.

ومعنى درء الحدود بالشبهات هو دفع إقامة الحدود لشبهة من الشبهات المعتبرة شرعاً ومنه المثل درء المفاسد أولى من جلب النعم أى دفع المفاسد ودرئها. (١)
ويتضح أن جلب المصلحة معناها هو طلب المنفعة والخير من كل فعل ومكان يظن فيه ذلك والسعى وراء تحصيله حتى تتحقق السعادة البشرية لكل فرد من أفارد هذه الأمة. ودرء المفاسد هو رفعها وإزالتها فإذا تعارضت المصلحة ومفسده فإن دفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة سواء كان ذلك فى تساوى المصلحة والمفسدة معلومة فيقدم جلب المصلحة.(٢)

ثانياً: تعريف جلب المصالح لغة واصطلاحاً:

أولاً: تعريف الجلب لغة:

والجلب بمعنى الطلب تقول جلب المتاع وغيره من باب ضرب وجلب يجلب جلباً عهلى وزن يطلب طلباً. (٣)

ثانياً: تعريف المصلحة فى اللغة:

تطلق المصلحة في اللغة بعدة إطلاقات:

أولاً: تأتى بمعنى الصلاح، ولها عدة إطلاقات كالمنفعة بمعني النفع، والصلاح كون الشيء على هيئة كاملة بحسب ما يراد ذلك الشيء له، كالقلم يكون على هيئته الصالحة للكتابة به، والسيف على هيئته الصالحة للضرب. وعلى هذا تكون المصلحة بهذا الإطلاق لغة: واحدة المصالح، وهي إما مصدر بمعني الصلاح، أو المنفعة بمعنى النفع.

الثاني: تأتى بمعنى الوسيلة إلى الشيء، كالعمل الذي يبذله الإنسان يتوصل به إلى ما يطلبه، وفى ذلك يقول صاحب (المصباح) وفى الأمر مصلحة، أي خير،

---

(١) المنجد فى اللغة والأعلام، طبعة دار المشرق بيروت ١٩٧٣؛ معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعة جى، طبعة دار النفائس، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، صـ٢٠٧.

(٢) قواعد الفقه الاسلامى لعبد العزيز عزام، طبعة الرسالة الدولية للطباعة سنة ٢٠٠٠-٢٠٠١، صـ٢٠٣.

(٣) مختار الصحاح للرازى، ص٩٦.

وقال فى موضع آخر: والنفع: الخير وهو ما يتوصل به الإنسان إلى مطلوبه[1]. ومن استعمالها في هذا المعني قول الشيخين أبي بكر وعمر (ﷺ) **{ هو والله خير }**[2] في شأن جمع القرآن الكريم في المصحف حينما استحر القتل بالقراء يوم اليمامة، فالضمير في قولهما: (هو) يعود إلى جمع القرآن، ولا شك فى أن جمع القرآن مؤد إلى مطلوب لهما، بل إلى مطلوب عام وهو حفظ القرآن الكريم من أن يضيع.

الثالث: تطلق المصلحة على ذات الفعل الجالب للنفع والدافع للضرر، فإطلاق المصلحة على الفعل إطلاق مجازي، من باب إطلاق المسبب على السبب

(١) تاج العروس، طبعة دار صادر . بيروت، جـ٢ / ١٨٣ ؛ المصباح المنير، جـ١/ ٣٤٥ ؛ مختار الصحاح، صـ ١٥٧.

(٢) ما روي عن عبيد بن السباق **{أن زيد بن ثابت (ﷺ) قال: أرسل إليّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر(ﷺ) قال: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت لعمر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله (ﷺ) قال عمر: هذا والله خير، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر، قال زيد قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله (ﷺ) فتتبع القرآن فأجمعه فو الله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ؟ قال : هو والله خير لم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره** ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴾ **حتى خاتمة براءة فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر (ﷺ) }** . أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، رقمه: ٤٩٨٦، جـ٣ / ٢٦١.

وعلاقته السببية والمسببية، فأطلق لفظ المصلحة التى هي حاصلة بسبب الفعل على الفعل الذي هو سبب لها فيقال: التجارة مصلحة، أي سبب للمنافع المادية، وطلب العلم مصلحة، بمعنى أنه سبب للمنافع المعنوية فالمصلحة ضد المفسدة فهما نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، كما أن النفع ضد الضرر، وعلى هذا يكون دفع المضرة مصلحة.

قال صاحب (لسان العرب): الصلاح ضد الفساد وأصلحه ضد أفسده، والإصلاح نقيض الإفساد، والمصلحة واحدة المصالح، والإستصلاح نقيض الإستفساد [١] والمصلحة بمعناها الأعم كما يتصورها الإنسان: كل ما فيه نفع له سواء أكان بالجلب والتحصيل كتحصيل الفوائد واللائذ، أو بالدفع، والارتقاء كاستبعاد المضار والآلام، فكل ما فيه نفع جدير بأن يسمي مصلحة [٢].

ثانياً: تعريف المصلحة في الاصطلاح:

تعددت تعريفات العلماء في تعريف المصلحة حيث عرف الغزالي المصلحة بأنها: عبارة عن جلب منفعة أو دفع مضرة [٣].

ويقول الخوارزمي إنها عبارة:عن المحافظة على مقصود الشارع بدفع المفاسد عن الخلق [٤].

---

(١) لسان العرب لابن منظور، جـ٤ / ١٤٧٩ ؛ المنجد في اللغة والأدب والعلوم للويس معلوف، الطبعة العشرون، طبعة دار المشرق– المطبعة الكاثوليكية بيروت . لبنان، صـ ٤٣٢.

(٢) المصالح المرسلة ومكانتها في التشريع، للأستاذ الدكتور جلال عبد الرحمن، صـ ١٣.

(٣) المستصفى في علم الأصول للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق وتعليق الدكتور / محمد سليمان الأشقر، الطبعة الأولي، طبعة مؤسسة الرسالة ١٤١٧هـ– ١٩٩٧م، جـ١ / ٤١٦، ٤١٧ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي، خرج أحاديثه وعلق عليه عبد العزيز بن عبد الفتاح القاري، الطبعة الأولي، الناشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة سنة ١٣٩٦هـ، جـ١ / ٨٣.

(٤) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، طبعة دار المعرفة بيروت . لبنان، صـ ٢١٤.

فتعريف الغزالي عام يشمل كل ما يجلب نفعاً، أو يدفع ضرراً سواء كان يوافق الشرع أو لم يوافقه، أما تعريف الخوارزمي ؛ فإنه أخص من تعريف الغزالي حيث يبين النطاق الذي تكون به المصلحة بأنها ما وافق مقصود الشرع مما شرعه من أحكام لتحقيقها وهي الضروريات الخمس، إلا أنه قصّر تحقيق المصلحة بدفع المفاسد فقط. وأيضاً ؛ فإن الغرض من تحقيق المصلحة العامة ليس فقط المحافظة على مقصود الشرع بحفظ الضروريات الخمس وإن كان ذلك من أعظم المصالح باعتبار الشرع لها وإنما يقصد الشارع تحقيق المصالح التي اقتضتها الظروف الطارئة واختلاف الزمان والمكان وأهمها المصالح التي لم يشرع الشرع لها أحكاماً لتحقيقها، وليس هناك دليل على اعتبارها أو إلغائها وهي ما يطلق عليها بالمصالح المرسلة (١) (٢) حيث قدم الشرع قواعد وأحكام وترك منطقة فراغ للعمل منها بما تحققه من مصلحة فى إطار الشرع ومقاصده

وهي ما يطلق عليه العمل بالسياسية الشرعية، والمفهوم الفقهي للسياسة حددها ابن نجيم بقوله " فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها وإن لم يرد بذلك دليل جزئي " فهي القانون الموضوع لرعاية الآداب والمصالح وانتظام الأموال (٣).

---

(١) **المصالح المرسلة في اللغة:** المصلحة المرسلة مركب توصيفي من المصلحة والمرسلة معناه: الخبر الذي لم يقيد، وأما الإرسال فمعناه: الإطلاق عن التقيد يقال: أرسلت الطائر من يدي إذا أطلقته، وأرسلت الكلام إرسالاً أطلقته من غير تقيد ويقال: أرسل الشيء: أطلقه وأهمله.

لسان العرب جـ٣ / ١٦٤٥ ؛ المصباح المنير جـ١ / ٣٠٨.

واصطلاحاً: هي الوصف المناسب لتشريع الحكم الذى لم يشهد له الشارع بالاعتبار أو الإلغاء. الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الآمدي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت – لبنان سنة ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، جـ٣ / ٤١٠.

(٢) الفكر السامي للثعالبي، جـ١ / ٨١، ٩٤.

(٣) البحر الرائق شرح كنز الرقائق لابن نجيم المصري، منشورات محمد علي بيضون، طبعة دار الكتب العلمية بيروت . لبنان سنة ١٤١٨هـ . ١٩٩٧م، جـ٥/ ١١٨.

وبناءً على ما سبق يمكن تعريف المصلحة العامة بأنها: عبارة عن جلب نفع عام أو دفع ضرر عام في الإطار الذي يحقق مقصود الشرع ويوافق قواعده.

وبذلك يشمل هذا التعريف المصالح المعتبرة شرعاً والمصالح المرسلة فيكون تحقيق المصلحة العامة شاملاً لكلا النوعين. فالمصلحة إنما تعتبر مصلحة شرعية باعتبارين:

الاعتبار الأول: اعتبار الشرع لها بأن يكون نص عليها فالنص مصدر الحكم ودليله المصلحة ؛ فإذا تعارضت مع النص عدت مصلحة ملغاة لا يمكن التشريع بناء عليها.

الاعتبار الثاني: دلت عليها نصوص الشريعة، وقواعدها، ومقاصدها فهي موافقة للشريعة من هذا الوجه وهى ما يطلق عليها المصالح المرسلة يقول ابن خلدون " ثم إن السياسة العقلية التي قدمناها تكون على وجهين:

أحدهما: أن يراعي فيها المصالح على العموم، ومصالح السلطان فى استقامة ملكه على الخصوص وقد أغنانا الله تعالى عنها في الملة والعهد ؛ لأن الأحكام الشرعية مغنية عنها فى المصالح العامة، والخاصة والآداب.

الثاني: أن يراعي فيها مصلحة السلطان وكيف يستقيم له الملك وتكون المصالح العامة في هذه تبعاً إلا أن ملوك المسلمين يجرون فيها ما تقتضيه الشريعة الإسلامية بحسب جهدهم فقوانينها إذاً مجتمعة من أحكام شرعية وآداب خليقة "(١)

(١) مقدمة ابن خلدون، الطبعة الخامسة، طبعة دار الفكر بيروت . لبنان سنة ١٩٨٤م، صـ ٢٧٨

المطلب الثانى

الأدلة على قاعدة درء المفاسد مقدم على جلب المصالح

ثبت مشروعيه هذه القاعدة بالكتاب، والسنة

أولاً: الكتاب: قوله تعالى ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ ﴾ (١)

وجه الدلالة من الاية:

نهى الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين أن يسبوا أوثان المشركين لأنه علم أنهم إذا سبوها نفر الكفار عن الإسلام وازدادوا كفر بسبهم لله تعالى. (٢)

٢- قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ (٣)

وجه الدلالة: نص الله تعالى على أن الخمر والميسر منافع للناس ولكن بينهما من الاثم والضرر أكثر مما فيهما من المنافع فحرمها الله تبارك وتعالى وقد أشار إلى بعض ما فيهما من الإثم وهو افضاؤهما إلى العداوة والبغضاء بين المسلمين.

ثانياً: من السنة

١- ما روى عن أبى هريرة قال (ﷺ) { **ما نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم** } (٤)

وجه الدلالة: هذا يؤخذ منه أن النهى أشد من الأمر لان النهى لم يرخص فى ارتكاب شيء منه أما الأمر فمقيد بالاستطاعة.

---

(١) سورة الأنعام، جزء من الآية رقم ١٠٨.

(٢) أحكام القرآن لابن العربى، جـ٢/٢٦٦.

(٣) سورة المائدة، الآيتان رقم ٩٠،٩١.

(٤) أخرجه البخارى فى صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن النبى (ﷺ)، جـ٣/٢٤٦ ؛ ومسلم، كتاب الحج، يباب فرض الحج فى العمره، جـ٩/١٠٠.

٢- ما روى عن عائشه قالت قال لها النبى (ﷺ) { **يا عائشة لولا أن قومك حديثوا عهد الجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأخصلت فيه ما أخرج منه والزقته بالأرض وجعلت له بابين باباً شرقياً وباباً غربياً فبلغت به أساس إبراهيم** }[١]

وجه الدلالة:

دل الحديث دلالة ظاهرة على معنى هذه القاعدة إذ ترك النبى (ﷺ) مصلحة بناء البيت العتيق على أسس إبراهيم الرى مفسده خشى وقوعها إن هو هدمه وبناه عليها وهى نفور الناس عن الإسلام أوردتهم بسبب هذا الفعل فقدم النبى درء المفاسد على جلب تلك المصالح [٢]

٣-ما روى عن ابن عمر أن الرسول (ﷺ) قال { **نهى عن الوصال قالو إنك تواصل قال إنى لست كهيئتكم إلى أطعم وأسقى** } [٣]

وجه الدالة:

فى هذا الحديث الشريف نهى النى (ﷺ) عن الوصال وهو أن يصل الصيام يومين فأكثر من أن يفطر بينهما وقد نهى عنه لما فيه من مفسدة إضعاف قوة البدن التى تسبب له القعود من كثير من العبادات فيفوته بذلك من الأجر أكثر ما يحصل به بالوصال.

(١) أخرجه البخارى، كتاب الحج، باب فضل مكة وبيانها، جـ٣/٥١٤ ؛ ومسلم، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، جـ٩/٩١.

(٢) مجموع فتاوى بن تيمية جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى، دار العربية للطباعه والنشر بلبان سنة ١٤٠٤هـ-١٣٩٨م، جـ٢٣/١١٦،١١٥.

(٣) أخرجه البخارى، كتاب الصوم، باب بركة السحور من غير إيجاب، جـ٤/١٦٥ ؛ ومسلم، كتاب الصيام، باب النهى عن الوصال فى الصوم، جـ٧/٢١١.

١- ما روى عن سعد بن أبى وقاص قال { **رد رسول الله على عثمان بن مظعون التبتل**(١) **ولو أذن له لاختصينا** } (٢)

وبناءاً على ذلك: فإن جميع ما نهى الله عنه إنما نهى عنه لتضمنه من المفاسد ما اقتضى تحريمه والنهى عنه لان الشارع لا يأمر إلا بما مصلحته راجحة أو خالصة ولا ينهى إلا عما كانت مفسدته خلصه أو راجحة. (٣)

(١) **التبتل هو:** الانقطاع للعباده وترك أمور الدينا كلها من طلب المعاش، والنكاح ونحو ذلك النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزواوى، ومحمود الطناحى، نشر المكتبة العلمية بيروت، الطبعة الأولى، القاهرة ١٣٨٥هـ، جـ١/٩٤.

(٢) أخرجه البخارى، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء، ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تابت نفسه إليه واشتغال من عجز من المؤن بالصوم، جـ١/١٧٦.

(٣) القواعد والأصول الجامعة والعشرون والتقاسيم البديعية النافعه لعبد الرحمن السعدى، طبعة نشر دار الوطن العربى، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، صـ٥.

المطلب الثالث

٣- القاعد الثالثة وهى: ما أفضى إلى محرم فهو محرم

معنى هذه القاعدة أن الضرر تجب إزالته ؛ لأن الضرر ظلم وغدر والواجب عدم إيقاعه لان الأضرار مرفوعة ومزالة ولا يصح أن تقع أصلاً.(١) وهذه القاعدة تعبر عن وجوب دفع الضرر وترميم آثاره بعد الوقوع ففى ميدان الحقوق العامة إذا سلط الإنسان ميزانه على الطريق العام بحيث يقع المارين فإنه يزال وكذا إذا تعدى على الطريق ميناء أو غيره. وفى ميدان الحقوق الخاصة يضمن المتلف ما أتلفه للضرر الذى أحدثه وإذا طالت أغصان شجرة لشخص وتدلت على داره جاره فأضرته يكلف رفعها وقطعها. (٢)ومن ذلك تشريع الحدود والقصاص وقتل البغاه وغير ذلك مما ينطبق عليه إزالة الضرر والذى ينبغى أن يقول أن الضرر المراد نفيه ليس هو اللفظ المكون مادته من الضرر بل المراد كل ما يؤدى الى معنى الضرر فالواجب على الإنسان ألا يضر نفسه ولا يضر غيره(٣) حيث قال (ﷺ) { **لا ضرر ولا ضرار** } (٤) وبهذا يكون الرسول قد أغلق كل منافذ الضرر والفساد أمام المسلمين فلم يبق فى التشريع الاسلامى إلا كل ما فيه صلاحهم حتى دنياهم وآخرتهم.(٥) وغرف الدردشة التى نحن بالحديث عنها من أهم المفاسد والضرر الموجودة فى هذا المجتمع.

---

(١) قواعد الفقه الإسلامى لعبد العزيز عزام، صـ١٥٣.

(٢) المدخل الفقهى العام لمصطفى الزرقا، جـ٢/٩٨٢.

(٣) قواعد الفقه الإسلامى، صـ١٥٤.

(٤) أخرجه ابن ماجة فى سننه، كتاب الأحكام، باب من بنى فى حقه ما يضر بجاره، رقمه: ٢٣٤١، جـ٢/٧٨٤ ؛ والحاكم فى المستدرك وقال هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي على ذلك، كتاب البيوع، جـ٢/٥٨.

(٥) ضوابط المصلحة فى الشريعة الإسلامية للدكتور البوطى، صـ٧٩.

المطلب الرابع

مثال لتطبيق هذه القواعد على غرف الدردشة

المثال الذى ينطبق على غرف الدردشة هو النكاح بدون ولى اختلف الفقهاء فى اشتراط الولى فى النكاح إلى مذهبين:

المذهب الأول: جمهور العلماء وكثير من الصحابة[١] على أن النكاح لا يصح إلا بولى ولا تملك المرأة تزويج نفسها ولا غيرها فإن فعلت وكانت بالغة عاقلة لم يصح النكاح.

المذهب الثانى: ذهب بعض الحنفية[٢] أنه لا يشترط الولى للمرأة فالمرأة العاقلة لها أن تزوج نفسها من غير كف أو كان مهرها أقل من مهر المثل فإن تزوجت نفسها بغير كف أو بمهر أقل من مهر المثل فلوليها حض على الزواج ويفسخه القاضى مادام لم تلد من زوجها.

الأدلـــــــــة:

أدلة المذهب الأول: استدل أصحاب المذهب الأول القائل أن النكاح لا يصح بدون ولى بالكتاب، والسنة، وعمل الصحابة، وسد الذرائع

أولاً: الكتـــاب: قولـه تعـالى ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[٣]

وجه الدلالة: يقول الإمام الشافعى " إنما يؤمر بأن لا يعضل المرأة من له سبب إل العضل وأن يكون يتم به نكاحاً من الأولياء والزوج إذا طلقها فانقضت عدتها فليس بسبيل منها فيعضلها وإن لم تنقض عدتها فقد تحرم عليها أن تنكح غيره

---

(١) الهداية شرح البناية للعينى، جـ١/١٩٦ ؛ بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد، جـ٢/٨ ؛ مغنى المحتاج، جـ٣/١٤٧ ؛ الأم لأبى عبد الله محمد بن إدريس الشافعى، طبعة الشعب، جـ٥/١١ ؛ المغنى لابن قدامه، جـ٧/٣٣٧ ؛ سبل السلام للصنعانى، جـ٣/٩٨٧

(٢) بداية المبتدى، جـ١/١٩٦ ؛ الهداية شرح البناية للعينى، جـ١/١٩٦.

(٣) سورة البقرة، جزء من الآية رقم (٢٣٢).

وهؤلاء يعضلها عن نفسه وهذا أبين ما فى القرآن من أن للولى مع المرأة فى نفسها حقاً وأن على الولى أن لا يعضلها إذا مرضت أن تنكح بالمعروف.(١)

ثانياً: من السنة: أحاديث كثيرة منها:

٢- ما روى عن أبو موسى الاشعرى قاتل النبي (ﷺ) { **لا نكاح إلا بولى** }(٢)

وجه الدلالة: دل الحديث على أن النكاح لا يصح بدون ولى ولان الأصل فى النفس نفى الصحة لا نفى الكمال.

٣- ما روى عن أبى هريرة قال { **لا تزوج المراة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها** }(٣)

وجه الدلالة: فى هذا الحديث دليل على أن المرأة ليس لها ولاية فى النكاح لنفسها ولا لغيرها فلا عبارة لها فى النكاح إيجاباً ولا قبولاً فلا تزوج نفسها بإذن الولى ولا غيره. (٤)

٤- ما روى عن عائشة أن النبى (ﷺ) قال { **أيما إمرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولى من لا ولى له** } (٥)

---

(١) الأم للشافعى،جـ٥/١١.

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه، كتاب النكاح، باب فى الولى، جـ١/٤٨١ وذكر بن حجر فى بلوغ المرام وقال رواه أحمد والأربعة وصححه بن المنذر وابن حبان واعل بالإرسال. سبل السلام، جـ٣/١٨٧.

(٣) أخرجه أبو داود فى سننه، كتاب النكاح، باب فى الولى، جـ١/٤٨١.رجاله ثقات. سبل السلام، جـ٣/٩٩٢.

(٤) سبل السلام للصنعانى، جـ٣/٩٩٢.

(٥) أخرجه الترمذى، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح الا بولى، جـ٢/٣٩٣ وقال هذا حديث حسن ؛ وابن ماجه، كتاب النكاح، باب النكاح إلا بولى وصححه أبوعوانه وابن حبان والحاكم، جـ١/٦٠٥.

وجه الدلالة: دل الحديث على أن اعتبار الولى شرط لصحة النكاح سواء هو أو وكيله. (١)

ثالثاً: عمل الصحابة: فقد ورد أن عمر بن الخطاب رد نكاح المرأة بغير ولى وجلد الناكح. (٢)

رابعاً: سد الذرائع: فقد قال بن القيم " أنه أى الشارع أبطل أنواعاً من النكاح الذى يتراضى به الزوجان سد لذريعة الزنا منها النكاح بلا ولى فإنه أبطله سد لذريعة الزنا فإن الزانى لا يعجز أن يقول للمرأة أتنكحين نفسك بعشرة دراهم ويشهد عليها رجلين من أصحابه أو غيرهم فمنعهما من ذلك سداً لذريعة الزنا.(٣)

أدلة المذهب الثانى: استدل أصحاب المذهب الثانى القائل لا بصحة نكاح المرأة بدون ولى بالكتاب، والسنة، والمعقول

أولاً: الكتاب: قوله تعالى ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ ﴾(٤) وقوله تعالى﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ﴾(٥)

وجه الدلالة: فى هاتين الآتين إسناد الزواج إلى المرأة والأصل فى الإسناد أن يكون الفاعل الحقيقى.

ثانياً: السنة: ما روى عن بن عباس أن النبى (ﷺ) {**الأيم**(١) **أحق بنفسها من وليها** }(٢)

---

(١) سبل السلام، جـ٣/٩٨٩.

(٢) الأم للشافعى، جـ٥/١١.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمي لشمس الدين أبى عبد الله محمد بن أبى بكر، راجعه وقدم له وعلق عليه طه عبد الرؤف، طبعة دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، جـ٣/١٣٧،١٣٦.

(٤) سورة البقرة، جزء من الآية

(٥) سورة البقرة، جزء من الآية

وجه الدلالة: دل الحديث على أن للمرأة الحق فى تولى العقد.

ثالثاً: المعقول: فقالوا إن للمرأة أن تنقل بعقد البيع وغيره من العقود فمن حقها أن تستقل بعقد زواجها إذ لا فرق بين عقد وعقد. قال الصنعانى وهو قياس فاسد الاعتبار وهو قياس مع نص. (٣)

الرأى الراجح:

بعد عرض أراء الفقهاء وذكر أدلتهم يتبين لى والله أعلم أن الرأى الراجح هو رأى الجمهور من كون اشتراط الولى فى عقد النكاح ؛ لأنه عقد خطير ذو مقاصد متعددة من تكوين الأسرة وتحقيق استقرار وغير ذلك فالرجل خبراته واسعة عن المرأة فى شئون الحياة والمرأة خبراتها محدودة فمن المصلحة تفويض العقد لوليها. ويجب أن نعلم حُكم المُحادثة بين الجنسين عبر برنامج المحادثة (الماسنجر) ولو كان ذلك عن طريق الكتابة، ومثله غرف الدردشة، وهو ما يُسمّى بـ " الشات " فيجب أن يُغلق الباب، وأن ذلك من باب سدّ الذرائع والوسائل التي تؤدي إلى ارتكاب ما حرّم الله. وأيضاً فهذا فيه من المفاسد ما لا يعد ولا يحصى ثم إذا تصوّر متصوّر، أو زيّن له الشيطان هذا العمل بحكم الصداقة أو التعارف بقصد الزواج، فهذه مصلحة موهومة مُتخَيّلة، ودرء ودفع المفاسد يُقدّم على جلب المصالح. وأيضاً والشات محرم وكم أدّت تلك المحادثات إلى الوقوع في الحرام، وأفضت إليه. وما أفضى إلى حرام فهو حرام

الخاتمـــة

مما لا شك فيه أن قضايا الخلوة الغير شرعية بين الرجل والمرأة في مجتمعنا من القضايا الشائكة والحساسة، وتثير جدلاً واسعاً بين أوساط الناس؛

---

(١) **الأيم:** من لا زوج لها سواء كانت بكراً أم ثيباً.

(٢) أخرجه الترمذى، كتاب النكاح، باب ما جاء فى استئمار البكر والثيب، جـ٢/٤٠١ وقال عنه هذا حديث حسن صحيح ؛ وأبو دواد فى سننه، كتاب النكاح، باب فى الثيب، جـ٢/٢٣٩.

(٣) سبل السلام للصنعانى، جـ٣/٩٨٨.

والإنترنت ولوازمه من المحادثة عبر الشات والماسنجر وسيلة قد تكون سببا في تحصيل الخير، من تبادل العلوم النافعة، والدعوة إلى الله، والتعرف على أحوال المسلمين، وقد تكون سببا للمفاسد والشرور. ولذلك لا يجوز تكوين صداقات بين الرجال والنساء عبر هذه الوسائل للأسباب التالية -:

١- لأن هذا من اتخاذ الأخدان الذي نهى الله عز وجل عنه في كتابه الكريم .

٢- لأنه ذريعة إلى الوقوع في المحظورات بداية من اللغو في الكلام، ومرورا بالكلام في الأمور الجنسية وما شابهها، وختاما بتخريب البيوت وانتهاك الأعراض.

٣- لأنه موطن تنعدم فيه الرقابة، و لا توجد فيه متابعة ولا ملاحقة، فيفضي كلا الطرفين إلى صاحبه بما يشاء دون خوف من رقيب.

أما عن أهم النتائج التى توصلت إليها فهى:

١- مواقع الشات أو غرف المحادثة للأسف الشديد تعطي صورة مشوهة لمجتمعنا المسلم وأول ما تسمع عن هذه الغرف يتبادر إلى ذهن العاقل الإسفاف وقلة الذوق والحياء ولا يخفى على الجميع أن رواد هذه الغرف من المراهقين العابثين من الرجال والنساء وتصرفاتهم صبيانية ليس إلا، ولتعلم كل فتاة تعتز بقيمها ودينها وتحافظ على شرفها وكرامتها أن تتردد على غرف المحادثة هو تردد على أماكن مشبوهة لا تريد أن يعرف عنه أحد شيئًا، كما أن ما تقوم به من محادثة مع أجنبي يجب أن تستدرك معه فلتعلم أن الله مطلع عليها وتخشى أن تنزل بها عقوبة بما اقترفته من إثم.

٢- وأرى أن الدخول إلى غرف الدردشة أو ما يسمى بالشات لا فائدة من دخوله بل هو فساد عظيم سواء على الفتاة أو الشاب وإضاعة للوقت فيما لا فائدة منه وهذا الوقت سنسأل عنه أمام الله.

٣- ولما كان للزنا وسائله وذرائعه فقد حرم كل وسيلة موصلة إليه باعتبار أن المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها فالطرق والأسباب نقد تابعة لها في الحرمة فوسائل الحرمات والمعاصي يكون حكمه في المنع والكراهية بحسب إفضائها إلى غاياتها فإذا حرم الله

تعالى شيئاً فإنه يحرم طرقه ووسائله التي تفضي إليه وذلك سداً للذرائع المفضية إلى المحارم ومن هذه الذرائع ما ثبت عنه (ﷺ)، من تحريم الخلوة بالأجنبية ومن في حكمها ولو في إقرار القرآن والسفر بها ولو في الحج وذلك سداً لذريعة ما يخشى منه من الوقوع في الفتنة وحسماً لمادة وسائل الفساد ودفعاً لها متى ما كان الفعل وسيلة للمفسدة وإن كان فيها سالماً من فترة من الفترات.

٤- أن المتخاطِبَيْن عبر الشات يكونان في أغلب الأحيان بأسماء وهمية غير حقيقية، وهذا يرفع عنهما الحياء مما يتيح للبعض أن يتوسع في الكلام وهو آمن من العقوبة أو المساءلة.

فلا ينبغي للرجل أن يختار زوجته عن هذا الطريق، كما لا ينبغي للمرأة أن تختار زوجها عن هذا الطريق أيضاً.وعلى الفتاة أن تعرف أنه لا يُوجَدُ قانون للإنترنت حتى الآن يحمي الفتيات، وهنا يأتي دور الأسرة والإعلام؛ لتوعية الفتيات من خطورة هذه العلاقات والدردشة عبر الإنترنت كما أنني أنصح الآباء بضرورةِ التواصل مع أبنائهم، وأن يكونوا بمثابة أصدقاء لهم، لتوعيتهم من خطورة هذا الجهاز الخطير إذا استُخْدِمَ بشكل خاطئ، خاصةً وأن الإنترنت تَنْعَدِمُ فيه الرقابة، ولا يوجد أيُّ التزامٍ بالأخلاقيات، وبالتالي تُعَرِّضُ الفتاة نفسها لمخاطر لم تتوقعها، فقد يستغل الشاب الذي تحدثه صورةً لها، أو معلوماتٍ عنها، ويُسَرِّبُها لأصدقائه، ويُهَدِّدُ الفتاة بها. وفى النهاية يجب أن تعي المجتمعات العربية خطر هذا الإدمان عليها لأن ذلك الخطر الواقع على شبابها من جميع النواحي النفسية والصحية والإجتماعية سينعكس لا محالة على المجتمع ككل حيث أنه هدم قوامه وأقوى فئة ينتظر منها أن تعمره وتنهض به.

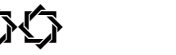

فهرس المراجع والمصادر

أولاً: القرآن الكريم:

ثانياً: كتب التفسير:

١- أحكام القرآن: لأبى بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربى، طبعة دار الجيل

٢- أحكام القرآن للجصاص: لأبى بكر أحمد بن على الرازى الجصاص الحنفى طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان

٣- الجامع لأحكام القرآن للقرطبى، طبعة دار الكتاب للطباعة والنشر – القاهرة سنة ١٣٨٧-١٩٦٧.

٤- تفسير القرآن العظيم: أبى الفداء ابن كثير الدمشقى، طبعة المكتبة العصرية صيدا –بيروت سنة ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٥- التفسير الكبير لفخر الرازى، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة ١٠٤٥هـ-١٩٨٥م.

٦- تفسير النهر الماد من البحر المحيط: لأبى حيان الأندلسى، طبعة دار الجنان مؤسسة الكتب الثقافية ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

ثانياً: كتب الحديث:

١ – الموطأ للإمام مالك: لمالك بن أنس، صححه محمد فؤاد عبد الباقى، طبعة الشعب.

٢- روح المعانى: للألوسى، طبعة دار إحياء التراث العربى بيروت –لبنان

٣- سبل السلام: لمحمد بن إسماعيل الكحلانى الصنعانى المعروف بالأمير، طبعة الجيل.

٤- سنن أبى داود: لسليمان بن الأشعث السجستانى الأزدى، راجعه، وضبط أحاديثه، وعلق حواشيه محمد محيى الدين عبد الحميد، الناشر إحياء السنة النبوية. طبعة دار الحديث.

٥- سنن الترمذى: لأبى عيسى محمد عيسى بن سورة، طبعة دار الكتب العلمية بيروت-لبنان .
٦- سنن ابن ماجه: لأبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى، حقق نصوصه ورقم كتبه، وأبوابه محمد فؤاد عبد الباقى، طبعة المكتبة التوفيقية.
٧- صحيح البخارى: لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفى المتوفى ٢٥٦هـ طبعة دار ابن كثير – اليمامة بيروت سنة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٨- صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيرى النيسابورى المتوفى سنة ٢٦١، طبعة دار إحياء التراث بيروت.
٩- صحيح مسلم بشرح النووى للنووى:، طبعة دار المنار.
١٠- فتح البارى بشرح صحيح البخارى: لابن حجر العسقلانى، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية سنة ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
١١- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين على بن أبى بكر الهيثمى، الناشر دار الكتاب العربى بيروت -لبنان سنة ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
١٢- مسند الإمام أحمد، دار صادر بيروت، دار الحديث القاهرة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م
١٣- نيل الأوطار للشوكانى، طبعة دار الجيل.
١٤- النهاية فى غريب الحديث والأثر: لمحمد الجزرى بن الأثير، طبعة دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبى وشركاه.

خامساً : أصول الفقه والقواعد :

١- **إرشاد الفحول** للشوكانى، طبعة دار المعرفة بيروت -لبنان.
٢- أصول الفقه لوهبة الزحيلى، طبعة دار الفكر ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٣- الإحكام فى أصول الأحكام للآمدى، طبعة دار الكتب العلمية بيروت -لبنان ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٤- المستصفى للغزالى، طبعة مؤسسة الرسالة ١٤١٧هـ-١٩٩٧م، طبعة الأميرية، دار صادر ١٣٢٢هـ

٥- الموافقات للشاطبى، طبعة دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م
٦- نظرية المصلحة لحسين حامد حسان، طبعة مكتبة المتنبى.

مراجع الفقه

أولاً: الفقه الحنفي:

١- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين ابن نجيم الحنفى، دار المعرفة
٢- البناية فى شرح الهداية: لأحمد العينى، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٣- الجوهرة النيرة لمختصر القدورى، الطبعة الأولى الخيرية سنة ١٣٢٢هـ
٤- المبسوط: لشمس الدين السرخسى، طبعة دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت –لبنان سنة ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
٥- الهداية شرح بداية المبتدى: لبرهان الدين علي بن أبى بكر المرغناني، طبعة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م
٦- بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع: لعلاء الدين أبى بكر بن مسعود الكاسانى الحنفى، طبعة دار الكتب العلمية بيروت –لبنان .
٧- حاشية رد المحتار على الدر المختار: لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، طبعة مطصفى البابى الحلبى سنة ١٣٨٦هـ-١٩٦٦م.
٨- شرح فتح القدير: لكمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعو السيواسى ثم السكندرى المعروف بابن الهمام، طبعة دار إحياء التراث العربى بيروت –لبنان.
٩- الدرر الحكام فى شرح غرر الأحكام لمحمد بن فراموز الشهير بملاخسرو، الطبعة الأولى.

ثانياً: الفقه المالكي:

١- **بداية المجتهد ونهاية المقتصد:** لأبى الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبى، تحقيق فريد عبد العزيز الجندى، طبعة دار الحديث القاهرة ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٢- الشرح الصغير: على أقرب المسالك إلى مذهب الامام منالك لمحمد عرفه الدسيوقى، طبعة دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبى وشركاه.

٣- الفواكه الدوانى: شرح الشيخ أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوى المالكى الأزهرى على رسالة أبى محمد عبد الله بن أبى زيد عبد الرحمن القيراوانى المالكى، طبعة مصطفى البابى الحلبى ١٣٧٤هـ-١٩٥٧م، دار الفكر

٤- الكافى فى فقه أهل المدينة المالكى: لأبى عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى القرطبى، طبعة دار الكتب العلمية بيروت -لبنان سنة ١٤١٦هـ-١٩٨٧م.

٥- حاشية الدسوقى على الشرح الكبير لشمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقى على الشرح الكبير لأبى بركات سيدى أحمد الدردير، طبعة دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى – الحلبى وشركاه.

٦- الفروق: لشهاب الدين أبى العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجى المشهور بالقرافى، طبعة عالم الكتب – بيروت

٧- شرح الزرقانى على موطأ مالك، طبعة المكتبة التجارية الكبرى.

٨- بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك: لأحمد بن محمد الصاوى المالكى، طبعة

٩-المعيار العرب والجامع المغرب، طبعة دار الغرب الإسلامى.

ثالثاً: الفقه الشافعى:

١-الأم: لمحمد بن إدريس الشافعى، طبعة الشعب.

٢- حاشية الجمل على شرح المنهج: للشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الانصارى، طبعة المكتبة التجارية الكبرى

٣-مغنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج لمحمد الشربينى الخطيب على متن المنهاج لأبى زكريا يحيى بن شرف النووى، طبعة مصطفى البابى الحلبى سنة ١٣٧٧هـ-١٩٨٥م.

رابعاً: الفقه الحنبلي:

١- الإنصاف لعلاء الدين المزادوى، طبعة دار إحياء التراث العربى.

٢- شرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتى، طبعة عالم الكتب.

٣- الكافى لشيخ الإسلام أبى محمد موفق الدين بن عبد الله بن قدامه المقدسى، تحقيق زهير الشاويش، طبعة المكتب الاسلامى ١٤٠٥هـ-١٩٨٠م.

الفروع لشمس الدين المقدسى، طبعة عالم الكتب.

٤- المبدع فى شرح المقنع لأبى إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح المؤرخ الحنبلى، طبعة المكتب الاسلامى للطباعة والنشر ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٥- المغنى للشيخ موفق الدين أبى محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه على مختصر الامام أبى القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقى، ويليه الشرح الكبير على متن المقنع لشمس الدين أبى الفرج عبد الرحمن بن أبى عمر محمد بن أحمد بن قدامه المقدسى، طبعة دار الكتاب العربى للنشر والتوزيع ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م، مكتبة الكليات الأزهرية، دار إحياء التراث العربى بيروت

٦- كشاف القناع عن متن الاقناع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتى، طبعة عالم الكتب.

٧-الروض المربع للبهوتى، طبعة المؤيد ١٤٨٢هـ-١٩٩٧م، دار الحديث – القاهرة.

٨- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ، مكتبة المعارف الرياض، طبعة ابن تيمية لإحياء كتب التراث.

٩- إعلام الموقعين عن رب العالمين لشمس الدين أبى عبد الله محمد بن أبى بكر المعروف بابن قيم الجوزية، طبعة دار الحديث.

سادساً: الفقه الزيدي:

١- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار لأحمد بن يحيى بن المرتضى، طبعة السنة المحمدية ١٩٤٩م.

٢- الروض النضير: لشرف الدين بن الحسن بن أحمد بن الحسين بن أحمد بن على بن محمد بن سليمان بن صالح السياغى الصنعانى، طبعة دار الجيل بيروت

سابعاً: كتب المعاجم اللغوية، والمصطلحات الفقهية:

١- أساس البلاغة لجار الله أبى القاسم، طبعة دار صادر بيروت ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م

٢- القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، طبعة مؤسسة الحلبى وشركاه للنشر والتوزيع، دار الجيل بيروت.

٣- لسان العرب لابن منظور، طبعة دار المعارف.

٤- مختار الصحاح لمحمد بن أبى بكر بن عبد القادر الرازى، عنى بترتيبه محمود خاطر، طبعة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

٥- المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير للرافعى لأحمد بن محمد بن على المقرى الفيومى، طبعة دار صيدا بيروت.

٦- معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعة جى، طبعة دار النفائس بيروت -لبنان ١٤٠٨هـ١٩٨٨م.

٧- المعجم الوسيط لأنس إبراهيم وأخرون، الطبعة الثانية.

٨- المنجد فى اللغة العربية والأعلام للويس معلوف، طبعة دار المشرق بيروت

٩- الصحاح لإسماعيل بن حماد الجوهرى، دار العلم للملايين ١٣٧٦هـ-١٩٥٦م.

١٠- المعجم الوجيز، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم ١٤١٨هـ-١٩٩٧م

١١- معجم لغة الفقهاء، طبعة دار النفائس.

سابعاً: كتب السيرة و التراجم والأعلام:

١- الأعلام لخير الدين الزركلى، طبعة دار العلم للملايين.

٢- تهذيب التهذيب لشهاب الدين أبى الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلانى.
طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة فى الهند بحيدر آباد الدكن ١٣٢٥هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، دار صادر سنة ١٣٢٦هـ.
٢- سير أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبى. طبعة مؤسسة الرسالة بيروت
٣- الطبقات الكبرى لابن سعد، طبعة دار صادر بيروت ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

المراجع العامة

١- مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد ٥ سنة الثالثة سنة ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م، صـ١٣٥.
٢- مجلة مجمع الفقه الاسلامى، العدد السادس سنة ١٤١هـ-١٩٩٠م، جـ٢/٨٦٧،٨٨٨.
٣- الزواج والطلاق فى الإسلام للدكتور بدران أبو العنين، طبعة مؤسسه شباب الجامعة – الإسكندرية، صـ٤١.
٤- مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد ٥ سنة الثالثة سنة ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م، صـ١٣٥
٥- حكم التعاقد عبر أجهزة الاتصال الحديثة لعبد الرزاق رحيم الهيتى بحث منشور، طبعة دار البيان، الطبعة الأولى سنة ١٤٢١هـ٢٠٠٠م، صـ٣٩.
٦- مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق للدكتور أسامه الأشقر، طبعة دار النفائس – الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ٢٠٠٠م، صـ١١١،١١٢.
٧- أحكام الأسرة فى الإسلام، طبعة دار النهضة العربية، صـ٩٠
٨- فتاوى معاصرة لوهبه الزحيلى، تحرير محمد وهب سليمان، طبعة دار الفكر دمشق، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ص٢٢٨.
٩- فتاوى إسلامية لمحمد المسند للمشايخ عبد العزيز بن باز ومحمد بن عثميين، وعبد الله بن جبرين، طبعة دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، جـ٣/١٥٤.

١٠- مجلة الحاسب تصدر فى نادى الحاسب الآلى بوزارة التربية والتعليم، العدد ٣١شوال ١٤٢٥، صـ٢٢.
١١- مقدمة بن خلدون، طبعة دار الفكر بيروت –لبنان ١٩٨٤م، طبعة الحاج عبد السلام بن سعرون بمصر
١٢- الفقه على المذاهب الأربعة، طبعة دار إحياء التراث العربى.
١٣ السياسية الشرعية لعبد الرحمن تاج، طبعة
١٤- التطبيقات المعاصرة لسد الذريعة للدكتور يوسف عبد الرحمن الفرت، طبعة دار الفكر العربى.
١٥- قواعد الفقه الإسلامى لعبد العزيز عزام، طبعة الرسالة الدولية للطباعة.
١٦- الفكر السامى فى تاريخ الفقه الإسلامى، طبعة المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.
١٧- المصالح المرسلة ومكانتها فى التشريع لجلال عبد الرحمن، طبعة
١٨- مقدمة بن خلدون، طبعة دار الفكر بيروت –لبنان ١٩٨٤م، طبعة الحاج عبد السلام بن سعرون بمصر.

مواقع الإنترنت:

http://www.muslmh.com/vb/showthread.php?p=209354

http://quran.maktoob.com/vb/quran41184

http://www.alzaker.com/vb/showthread.php?t=6100

http://www.montada.com/showthread.php?t=567145

http://oman1234.jeeran.com

http://www.v90v.com/forums/t14798.html

http://www.annaharkw.com/annahar/ArticlePrint.aspx?id=82794

http://lessons.roro44.com/lessons-19-1114-0.htm

http://www.moheet.com/show_news.aspx?nid=225006=1

http://www.fiqhforum.com/articles.aspx?cid=2&acid=133&pg=11&ai

http://www.zakiworld.com/ar/vforum/showthread.php?t=63034

ttp://forum.a3j.com/t880864.html

ttp://www.almsloob.com/vb/t32967.htm

ttp://www.vp.rghh.com/t22224.htm

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة وخطة البحث	٥٠٣
المبحث الأول ويتكون من: المطلب الأول: تعريف غرف الدردشة لغة واصطلاحاً	٥٠٨
المطلب الثانى: الدليل عليها	٥١٣
المطلب الثالث : أقسام غرف الدردشة	٥١٤
المبحث الثانى ويتكون من: المطلب الأول: حكم الخلوة بالمرأة الأجنبية	٥١٧
المطلب الثانى: حكم الخلوة بالمرأة المخطوبة	٥٢٢
المطلب الثالث: حكم الزواج عبر الشات	٥٢٥
المطلب الرابع: حكم استمتاع الزوجين عبر الشات	٥٣٠
المطلب الخامس: آراء العلماء المحدثين فى غرف الشات	٥٣٤
المبحث الثالث: فى القواعد التى تحرم غرف الشات من ناحية الشرع ويتكون من	٥٤١
المطلب الأول: تعريف سد الذرائع لغة واصطلاحاً	٥٤٢
المطلب الثانى: الأدلة على هذه القاعدة	٥٤٣
المبحث الرابع:المطلب الأول: تعريف درء المفاسد وجلب المصالح لغة واصطلاحاً	٥٤٦
المطلب الثانى : الأدلة على القاعدة	٥٥٢
المطلب الثالث: ما أفضى الى محرم فهو محرم	٥٥٥
المطلب الرابع: مثال لتطبيق هذه القواعد على غرف الدردشة	٥٥٦
الخاتمة	٥٦٠
فهرس المراجع	٥٦٢
فهرس الموضوعات	٥٧١